Sida
SWEDISH INTERNATIONAL DEVELOPMENT COOPERATION AGENCY

المعهد العربي لحقوق الإنسان
Arab Institute for Human Rights

دراسة بعنوان :

واقع جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا :
صعوبات العمل ومتطلّبات النّشاط

إشراف وتنسيق :

د. المنصف ونّاس

ومشاركة :

د. عبير امنينة و د. نزيهة التركي

2015

دراسة بعنوان :

واقع جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا :
صعوبات العمل ومتطلّبات النّشاط

إشراف وتنسيق :
د. المنصف ونّاس

ومشاركة :
د. عبير امنينة و د. نزيهة التركي

2015

فهـرس المواضيع

تعريف المشروع : مقدّمات ضروريّة	1
أسئلة المنطلق	2
الفرضيات	2
منهجية الدراسة وتقنياتها	2
الأهداف المزمع النّهوض بها	3
مخطط البحث	3
أولا : إطار مدخلي حول تاريخ الجمعيات في ليبيا وواقعها	3
ثانيا : احتياجات جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا في المنطقة الغربيّة (طرابلس الكبرى)،	4
ثالثا : واقع النشاط الجمعيّاتي في المنطقة الشرقيّة والجنوبيّة.	4
الفصل الأوّل : إطار مدخلي حول تاريخ الجمعيات في ليبيا وواقعه	5
النشاط الجمعياتي في ليبيا : التطور التاريخي والصعوبات الميدانية	7
المرحلة الاستعمارية الإنجليزية وتأثيراتها في الجمعيّات النّاشئة.	9
الجمعيات بعد سنة 1951: بوادر التشكّل وصعوبات البناء	11
النظام السياسي بعد سنة 1969 واختياراته السياسية والجمعيّاتية	14
الجانب التشريعي الخاصّ بالجمعيات	15
أ-القانون رقم 111 لسنة 1970	15

ب- القرار رقم (19) لسنة 1369 (2001) بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية 16

تطوّر النّشاط الجمعياتي في التّسعينيّات من القرن العشرين: الصعوبات والاختيارات 21

الطّفرة الجمعيّاتية أو الهبّة التطوّعية المدنية 23

الفصل الثاني : حاجيّات الجمعيات العاملة في حقوق الإنسان في المنطقة الغربيّة : 25

الواقع والتحديات 25

المجتمع المدني في ليبيا 1969-2011 27

الخلفية القانونية 1969-2011 29

المجتمع المدني بعد 17 فبراير 32

البعد القانوني 32

الدراسة الميدانية: المنهجية المعتمدة 34

أوّلا : هوية الجمعية 34

ثانيا : الجانب المؤسسي 38

ثالثا : الصعوبات 41

رابعا : احتياجات المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية 42

خامسا : شروط تشجيع النشاط الجمعياتي 43

سادسا : تطوير مساهمة منظمات حقوق الإنسان في ليبيا في تحسين واقع حقوق الإنسان والحريات: 44

فهرس الجداول

سابعا : أهمّ مقترحات: 45

ثامنا : مستقبل العمل الحقوقي 45

الفصل الثالث : منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان في المنطقة الشرقية والجنوبية 51

توطئة مدخلية ضروريّة 51

حاجيات جمعيّات حقوق الإنسان في المنطقة الشرقيّة 68

بعض من تقارير وإدانات الجمعيات الحقوقية: 82

منظمة ضحايا لحقوق الإنسان 82

خلاصات واستنتاجات وتوصيات 86

عناصر بيبليوغرافيّة 91

فهرس الجداول

الجدول رقم 1: تنظيمات المجتمع الأهلي خلال الأربعينيّات 11

الجدول رقم 2 : بيان إجمالي للجمعيات القائمة والمشهرة خلال عام 1974 17

الجدول رقم 3: توزيع الجمعيات حسب عدد أعضائها خلال عام 1974 18

الجدول رقم 4: تطوّر الجمعيات الأهلية والنسائية في ليبيا (1977) 19

الجدول رقم 5: عدد الجمعيات في سنة 2002 21

الجدول رقم 6: الاهتمامات المختلفة للمنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية 36

الجدول رقم 7: قائمة الجمعيّات 49

الجدول رقم 8: عيّنة الجمعيات الأهلية في بنغازي ومدن أخرى 53

الجدول رقم 9: مقارنه بين الأوضاع القانونية والسياسية للجمعيات الخيرية 57

الجدول رقم 10: التعريف بالمنظمات التي جرت عليها الدراسة 64

الجدول رقم 11: مؤشرات قوة وضعف الجمعيات الأهلية من حيث القدرات التنظيمية 66

الجدول رقم 12: القدرات التكنولوجية 66

الجدول رقم 13: القدرات البشرية 66

الجدول رقم 14: القدرات المالية 66

الجدول رقم 15: التشابه بين الجمعيات: النواقص التي تحتاجها في نشاطها 67

الجدول رقم 16: الاختلاف بين الجمعيات في تقدير أولوية الشروط التي يجب أن تتوفر لإعطاء عمل الجمعية نجاعة أكبر 69

الجدول رقم 17: الاختلاف في عوامل تشجيع العمل الجمعياتى في مجال حقوق الإنسان 70

جدول رقم 18: أهداف الجمعيات الحقوقية المدرجة في الدراسة والقضايا محل الاهتمام 72

فهرس الرسوم البيانية

رسم بياني رقم 1: دليل انخفاض عدد الجمعيّات وعدم استقرارها 23

رسم بياني رقم 2: تطور عملية تأسيس المنظمات الحقوقية في الغرب الليبي 35

رسم بياني عدد 3: مدى وجود الهياكل الادارية في المنظمات الحقوقية 38

رسم بياني رقم 4: مصادر التمويل في المنظمات الحقوقية في غرب ليبيا 39

رسم بياني رقم 5: التقييم في المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية 40

رسم بياني رقم 6: دورية التقييم في المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية 41

رسم بياني رقم 7: أهم الصعوبات التي واجهتها المنظمات الحقوقية في غرب ليبيا 42

رسم بياني رقم 8: الشروط التي يجب ت وفرها لإعطاء عمل المنظمة نجاعة أكثر 44

رسم بياني رقم 9: تطوير مساهمة منظمات حقوق الإنسان في ليبيا في تحسين واقع حقوق الإنسان والحريّات 45

رسم بياني رقم 10: مستقبل العمل الحقوقي في ليبيا في السنوات القادمة 46

رسم بياني رقم 11: اقتراحات لتحسين العمل في مجال حقوق الإنسان 47

رسم بياني رقم 12: فعالية المنظمات الحقوقية في المحيط السياسي والاجتماعي للدفاع عن حقوق الإنسان 48

رسم بياني رقم 13: آلية العمل من أجل مستقبل أفضل للجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان من حيث التدخل في مستوى التشريعات 49

رسم بياني رقم 14: الزيادة الكبيرة في عدد منظمات المجتمع المدني 59

رسم بياني رقم 15: صعوبات العمل الأهلي واحتياجات الجمعيات الأهلية 68

رسم بياني رقم 16: المسائل الأكثر أهمية في العمل الحقوقي 70

تعريف المشروع: مقدّمات ضروريّة

إنّ الغاية الأساسية من هذا المشروع الذي حرص المعهد العربي لحقوق الإنسان على تنفيذه هي تشخيص واقع جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا بعد انتفاضة 17 فيفري 2011 والتعرّف إلى حاجياتها في مجال النشاط والفعل الميداني.

ولعلّ هذا ما يقتضي، منهجيا وعمليا، استعراض مشاكل الجمعيات في ليبيا عامة وخاصّة تلك التي تشتغل بمجال حقوق الإنسان للنظر في محصّلة أدائها دفاعا عن حقوق الإنسان من جهة وفي طبيعة علاقاتها بالنظام السياسي القائم من جهة أخرى. ولعلّ ذلك ما يقتضي تشخيص المرحلة السابقة التي امتدت 42 سنة بكلّ ما ميّزها من تعقيد وانغلاق سياسيين وعدم حرص على النشاط الجمعياتي خاصة وعلى دور المجتمع المدني عامّة.

كما يكون ضروريا التركيز على فهم ظاهرة "انفجار" تكوين الأحزاب والجمعيّات خلال سنتي 2012 و2013 ومدى تأثير ذلك في الواقع السياسي الليبي الجديد.

فمن المهمّ في محور المعلومات العمل على فهم جذور هذا "الانفجار الجمعياتي" من جهة وتعدّد الجمعيات المهتمة بموضوع حقوق الإنسان ومبررات هذا الانفجار من جهة أخرى. فقد جاء هذا "الانفجار" معبّرا عن رغبة مجتمعية جامحة في المشاركة في الشأن العام والخروج من حالة العزلة والاستقالة الاجتماعية والسياسية التي كانت مسيطرة سابقا والمساهمة، حتى وإن كانت جزئية، في تحقيق نجاح المرحلة الانتقالية على الرغم من ارتباكها وتوتّرها وسيطرة الميليشيات والسلاح على كامل الجغرافيا الليبية أي المناطق الثلاثة الكبرى (برقة وطرابلس وفزّان). وأمّا المحور الثاني، فسيتركّز أساسا على تشخيص حاجيات جمعيات حقوق الإنسان الليبيّة في مجال متطلّبات النشاط اليومي والدفاع عن حقوق الإنسان والقيام بوظائف التأطير والتكوين والإعداد للناشطين في مجال حقوق الإنسان. ويمكن أن نعتبر هذا المحور الأبرزَ والأهمَّ الذي يمكن أن ينبني عليه التقويم الموضوعي والتشخيص الدقيق لاحتياجات المستقبل لتأسيس انطلاقة جديدة وقوية للنشاط الجمعياتي في مرحلة انتقالية استثنائيّة تتسّم بالصعوبة والدقّة العاليتين من

جهة وانتشار الفوضى من جهة أخرى. ومن أجل إنجاز مثل هذه الدّراسة، إرتأينا أن نحدّد الإشكالية والفرضيات والمنهجية وفق الترتيب التالي :

أسئلة المنطلق

-أ- ما هي تأثيرات الاختيارات السياسية والأيديولوجية في ليبيا في النّشاط الجمعياتي عامّة وفي جمعيات حقوق الإنسان خاصّة؟

-ب- ما هي أبرز تطورات هذا النشاط؟ ولماذا اتّخذ طابع القطيعة بدل الديمومة والاستمرارية؟

-ت- وكيف تفسّر «الانفجار» الجمعيّاتي بعد فبراير 2011؟ ولماذا لم يُفْض إلى انبثاق مجتمع مدني قويّ؟

الفرضيات:

-أ- لم يولّد الدخل البترولي حاجة ملحّة إلى النّشاط الجمعياتي بحكم وجود دولة رفاه قادرة على التوزيع وتوفير الحاجيات الأساسية وحتى التكميلية.

-ب- إنّ التاريخ الجمعياتي في ليبيا تاريخ قطيعة وليس تاريخ تراكمٍ بحكم انغلاق الاختيارات السياسية السابقة وغياب الاقتناع بالمجتمع المدني.

منهجية الدراسة وتقنياتها

ستعتمد هذه الدراسة الميدانية على تقنيتين منهجيتين متكاملتين:

- **الاستمارة :** وهي أداة مهمّة في جمع المعلومات وتحويلها إلى إحصائيات وجداول وبيانات وتساعد خاصّة على التشخيص والتحليل بصفة كميّة.
- **المقابلة :** وهي تقنية كيفيّة ونوعيّة ناجعة في التعامل مع الفاعلين المهتمين بالنشاط الجمعياتي ومحاورتهم بشكل دقيق بالتركيز على مسائل وقضايا لم تدرس من قبل في إطار علاقة تكاملية بين التقنيتين.

وقد تولّت إنجاز الدراسة الميدانية في منطقة طرابلس الدكتورة عبير امنينة (أستاذة العلوم السياسية بجامعة بنغازي والحقوقية والمناضلة في المجتمع المدني)؛ وتولّت الدراسة الميدانية في منطقة بنغازي الكبرى (برقة) الدكتورة نزيهة التركي (أستاذة العلوم السياسيّة بالجامعة ذاتها والناشطة الجمعيّاتيّة) وأمّا الإشراف والتنسيق العلميين فتولاّهما، انطلاقا من تونس، الأستاذ المنصف ونّاس (باحث مهتمّ بالشأن اللّيبي).

الأهداف المزمع النّهوض بها

- توفير قراءة تاريخية تقديمية تشخّص المرحلة السابقة ونوعية علاقاتها بالجمعيات، **حرصا على الذاكرة الجمعيّاتيّة من جهة وعلى معرفة الأجيال بالتاريخ الجمعياتي من جهة أخرى، خاصة وأنّه غير مدوّن في جزئه الأعظم.**
- بناء قاعدة معلومات وبيانات أساسية وتجميع الكتب والمراجع القانونية حول الظاهرة الجمعياتية في ليبيا وحول تطوّر واقع جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير،
- توفير الإحصائيات الأساسية حول الجمعيات عامة وحول جمعيات حقوق الإنسان خاصة، وذلك من أجل بناء مقاربة تقويمية لقدرات جمعيّات حقوق الإنسان وطبيعة حاجياتها في مختلف المجالات، اعتمادا على عيّنة مرنة تتمتّع بتمثيليّة نسبيّة.
- المساعدة على إنجاز التقرير العلمي النهائي.

مخطط البحث :

أولا: إطار مدخلي حول تاريخ الجمعيات في ليبيا وواقعها

- أ - واقع الجمعيّات في الفترة الفاصلة بين 1951 و1969،

- ب - تطوّر النشاط الجمعياتي 1969 إلى غاية 2011: تشدّد القانون وقساوة الرقابة السياسية،

- ج - تطور التشريعات من 1951 إلى غاية 2011،

- د - بروز المجتمع المدني وتكثف تكوين الجمعيات،

- هـ - النظام القانوني الجديد،

- و - تطور أعداد الجمعيات عامة وجمعيات حقوق الإنسان خاصة،

واقع الجمعيات المشتغلة في مجال حقوق الإنسان في ليبيا بعد 2011.

ثانيا: احتياجات جمعيات حقوق الإنسان في ليبيا في المنطقة الغربيّة (طرابلس الكبرى)،

ثالثا: واقع النشاط الجمعيّاتي في المنطقة الشرقيّة والجنوبيّة.

الفصل الأوّل :
إطار مدخلي
حول تاريخ الجمعيات
في ليبيا وواقعه

لا نكاد نجادل في أنّ الصعوبة المعرفية الرئيسية التي تعترض المهتمّ بالنشاط الجمعياتي في ليبيا هي غياب الدراسات النظرية والميدانية التي تساعد على إنارة السبيل وعلى توضيح الرّؤية من جهة وعلى خلق فرص النقاش العلمي والتشجيع عليه من جهة أخرى. فالتّراكم المعرفي والنظري يعتبر أكثر من ضروري بالنسبة إلى مختلف الدراسات. ولا غرابة في ذلك، فتاريخ الجمعيات في ليبيا غير معروف بل قلْ غير مكتوب بما فيه الكفاية لأسباب متعدّدة(1). ومن ثمّة، فالمادة الأساسية التي يمكن أن ينبني عليها أي بحث إمّا مشتّتة وإمّا منعدمة بفعل ضياع الأرشيفات الرّسميّة خاصّة وعدم الاهتمام بها. ولا نروم، في هذا السياق، البحث في مسألة القصدية والتعمّدية، فتلك قضيّة أخرى لا يتّسع المجال البحثيّ الراهن لإثارتها.

وبناء على هذا، لا يجوز أن نغفل تعدّد الصعوبات الفنيّة خاصّة العلميّة التي تعترض سبيل المهتمّ بهذا الموضوع. ذلك أنّ النشاط الجمعياتي في ليبيا مجال بكر لم يدرس إلاّ عرضيا. وهو حكم توصّلنا إلى بنائه اعتمادا على قراءة متأنية للإنتاجات الفكرية والعلميّة والتحليلية الليبية المعاصرة الصادرة في الفترة الفاصلة بين 1591 و2102. ولذلك يحتاج هذا النشاط إلى أن يُزار علميّا مرّة أخرى وإلى تحليل متكامل يجمع بين التاريخي والتنظيري من جهة وبين التحليلي والميداني من جهة أخرى. وهكذا يجوز القول إنّ النشاط الجمعياتي في ليبيا يحتاج إلى تأسيس معرفي ونظري كاملين من حيث الجهاز المفاهيمي وأدوات المقاربة وآليات التحليل والفهم. فاللافت للانتباه أنّ مثل هذا النشاط تمّ اعتباره على امتداد عقود أربعة ضربا من الترف الفكري الذي لا مبرّر له.

كما تنضاف إلى كلّ هذه الصعوبات النظرية والميدانيّة في الآن نفسه صعوبة استعمال مفهوم الجمعية. فقد عرف المجتمع الليبي، مثله مثل جلّ المجتمعات الإسلاميّة تعبيرات جماعية تندرج تماما في إطار ما يمكن أن يسمّى بالأشكال الأولية للتضامن والتعاون أي

1 توجد مجرّد إشارات إلى التّاريخ الجمعياتي في ليبيا، ولا توجد دراسات مكتملة إلاّ: محمد زاهي المغيربي، المجتمع المدني والتحوّل الديمقراطي في ليبيا، دار أُمين للنشر والتوزيع، القاهرة 5991؛ المنصف وتّاس، السّلطة والمجتمع والجمعيات، ألتلار، دار وفاء للنّشر، تونس 2002.

ما يعبّر عنه عالم الاجتماع الفرنسي دوركايم بـ التضامن الآلي(2). وللتّدليل على هذه الصعوبة النظرية، يمكن أن نشير إلى أن المجتمع اللّيبي عرف في المرحلتين الحديثة والمعاصرة ظواهر جديرة بالتحليل مثل « الرغّاطة « و» الفزعة» أي الهبّة القبلية والالتفاف الجماعي حول صاحب الحاجة والمؤازرة عند الفيضانات والنكبات أو حتّى عند بناء البيت والزّواج. وهي تعبيرات عفويّة ومؤقّتة تعبّر عن روح التضامن من جهة وعن أهميّة المجتمع الأهلي من جهة أخرى.

فهل يمكن أن نستعمل مفهوم الجمعية عند تحليل هذا الظواهر؟

وهل ينطبق عليها مفهوم التعبيرات الجمعياتية أم هي أشكال أوليّة محدودة من التضامن الجماعي الذي لا يمكن أن يرقى إلى مستوى الجمعية؟

وكيف يمكن أن نصّنف ظواهر مثل توزيع المساعدة وزكاة الفطر وتقديم المساجد لوجبات الإفطار في شهر رمضان؟ وهل يمكن أن تشملها مدلولات الجمعية؟

وبناء على كلّ هذا توجد حيرة معرفية متأتّية من كيفية تصنيف الظواهر من جهة وحدود استعمال مفهوم الجمعية من جهة أخرى. ولذلك نكتفي بتسجيل صعوبة استعمال مفهوم الجمعية وفق التعريف الحديث والمعاصر، عند مقاربة تاريخ ليبيا السّياسي والاجتماعي عامّة والجمعياتي خاصّة. وحتى يمكن أن نتجاوز مثل هذا الإشكال النظري والمفاهيمي، سنركّز جهدنا على التاريخ الليبي الراهن، ونعني بذلك العقود الأربعة الأخيرة التي شهدت حالات من الارتباك والقطيعة و»الاستفاقة» ثمّ التنوّع الشديد تختلف أسبابها ومبرّراتها من سياق إلى آخر ومن مرحلة إلى أخرى.

ولعلّ ذلك ما يشجّعنا على القول بأنّ هذا التاريخ هو أقرب إلى المجتمع الأهلي التقليدي الذي يستند أساسا إلى مرتكزي القبيلة والمعتقد الديني ولا ينطبق عليه مفهوم المجتمع المدني.

ولذلك سنحاول في هذه الدراسة التي تهتّم بالواقع الراهن للنشاط الجمعياتي التعرّف إلى

2 Emile Durkheim, De la Division du travail social, Paris, P.U.F.,11e éditions, 1986, pp. 28-29

مختلف مراحل تطوّر الجمعيات وطبيعة أنشطتها ومختلف مشاكلها، بالإضافة إلى واقع النّشيطين في المجال الجمعياتي. كما سنحاول أن نبرز طبيعة التصّورات الرسميّة للنشاط الجمعياتي من جهة وأن نتعرّف كذلك إلى تأثيرات التحوّلات السياسية والأيديولوجية ذات الطابع الشمولي التي عرفتها ليبيا خلال الفترة الفاصلة بين 9691 و0102 على واقع الجمعيات من جهة أخرى، مع التركيز خاصّة على مرحلة 1102 – 4102.

النشاط الجمعياتي في ليبيا: التطور التاريخي والصعوبات الميدانية

إنّ الدّارس لتاريخ ليبيا الحديث والمعاصر يلاحظ وجود معطى ثابت متحكّم في التطوّر السياسي للبلاد. إنّه عنصر ضعف السلطة السياسية في مختلف المراحل التاريخية، سواء تعلّق الأمر بالحكم العثماني الأول (1551-1171) والثاني (5381-1191) أو بالمرحلة القارمونليّة (1171-5381)(3). ذلك أن مفهوم الدولة المركزية طارئ، فحتى إن ظهرت بعض الدول، فإنّها لم تكن منتشرة على كامل التراب اللّيبي؛ وهي لا تغطّي في أفضل الأحوال سوى السواحل الليبية حتى تتحكّم في الجباية والضرائب المتأتّية من القرصنة والطرق التجارية الصحراوية.

وقد ساعد عنصر تنوّع ليبيا من الناحية الجغرافية (انقسامها إلى طرابلس وبرقة وفزّان) وتنوّعها الأنتروبولوجي والاجتماعي وحتى البيئي ووجود حساسيات مناطقيّة على بروز تنظيمات سياسية ودينية محلية مثل سلطة أولاد محمد في فزّان (0551-2181) والجمعية السنوسية في برقة (0781-3191) وإضافة إلى السلطة العثمانية المركزية (5381- 1191)، وإضافة بطبيعة الحال إلى الجمهورية الطرابلسية (8191-0291)، التي تعدّ بحق بداية تمظهر الزعامة السياسية في ليبيا المعاصرة، حتى وإن كانت زعامات متصارعة فيما بينها لأسباب سياسية ومحليّة وخاصّة نفعيّة. فمشكلة شساعة ليبيا وتباعد المناطق عن بعضها بعضا تعدّ من أكثر مشاكل ليبيا استعصاء على كلّ من يسعى إلى السيطرة الجغرافية والمجاليّة والسياسية.

3 نيكولاي بروشين، تاريخ ليبيا في العصر الحديث (ترجمة عماد حاتم)، نشر مركز جهاد الليبيين، طرابلس 1991، ص 32-351.

فعلى الرغم من ضعف مختلف الدول التي تعاقبت على ليبيا وعدم تمثيليتها، ورغم غياب الخدمات الأساسية، فإنّ الحياة الجمعياتية لم تكن متطورة. ذلك أنّ المجتمع يعتمد أساسا على التنظيم القبلي والأهلي الذي يتوزّع في داخله إلى عدد من الوحدات القبليّة والأسرية المتماثلة والمتجانسة. ومن ثمّة، يسيطر التضامن الآلي بحكم تماثل الأفراد والمجموعات ووحدة الشعور بالانتماء المشترك إلى دين واحد وإلى قيم اجتماعية متماثلة.

ولكن، في مقابل ذلك، عرف المجتمع الليبي هياكل ذات طبيعة دينية وصوفية أدّت أدوارا مهمّة مثل: الزوايا والكتاتيب والأحباس. فقد ساعدت هذه البنيات على تعليم اللّيبيين وخدمتهم وعلى توفير بعض الحاجات الأساسية مثلما نهضت بذلك الجمعية النسائية العثمانية (1909) التي كانت تعرف نفسها جمعية أهلية تُعنى أساسا بشؤون المرأة وبتطوير أوضاعها. إلا أنّ هذا العمل الأهلي والجماعي، بحكم الطبيعة الخيرية والتّطوعية تلاشى تدريجيا إبّان المرحلة الاستعمارية (1911-1935) حين عمد الإيطاليون وخاصة الفاشيست منهم إلى هدم البُنى الاجتماعية والقبلية وإلى تفكيك مرتكزات التوازن التقليدي وإلى إلغاء مختلف أشكال التضامن الأوّليّ والبدائيّ، حتى تسهُل عليهم السيطرة على المجتمع ومنع مقاومته حتى إن لزم الأمر اللجوء إلى التدمير الوحشي. ولعلّ هذا ما يفسّر أنّ المجتمع الليبي لم يعرف في تلك الفترة، حسب المعلومات المتوفّرة، سوى تجربة متواضعة ومحدودة، وهي تجربة النادي الأدبي في طرابلس سنة 1920 الذي يُعدّ « أول مشروع علمي واجتماعي أسّس في هذه البلاد لإحيائها « خاصة وأن المجتمع الليبي يواجه استعمارا شرسا(4). وكان النادي الأدبي والمدرسة الليلية يقومان بنشاط علمي واجتماعي، لنشر التعليم وإشاعة المعرفة بين الناس وتوعيتهم بعقائدهم الدينية. وكان يؤدّي هذا الدور التثقيفي إلى جانب عدد من الجمعيات الأدبية الأخرى لم نتوصل إلى حدّ الآن إلى إحصائها بشكل دقيق(5).

لقد كان هذا النادي متنفّسا فعليّا بالنسبة إلى النّخبة اللّيبية، بدليل أنه انبثق عنه الحزب الوطني الذي قام بدور كبير في اعتراف المنطقة الغربية بالسلطة السنوسية،

4 رضوان أبو شويشه، النادي الأدبي في طرابلس، مجلة تراث الشعب، عدد 51، مارس 5891، ص 23-73.

5 لا شك أنّ تاريخ الجمعيات في ليبيا لا يزال مجهولا بعد الأمر الذي يحتاج إلى جهد بحثي متعدّد المستويات والحفريات.

وهي التي كانت تبدي تردّدا في ذلك. وقد حُلَّ هذا الحزب كما حلّت بقيّة الأحزاب سنة 1952.

وبناء على معطيات تاريخية وسياسية متعدّدة، نفضّل القول بأن ميلاد الجمعيات وفق التعريف العصري للكلمة كان خارج ليبيا أي في المهاجر التي لجأ إليها ما لا يقلّ عن ربع مليون ليبي(6). ونقصد بذلك تونس ومصر وسوريا والجزائر. فقد عرفت هذه المهاجر تكوّن جمعيات جديدة في هيكليتها وأسلوب عملها تختلف تماما عن الجمعيات الخيرية والدينية التي كنا أشرنا إليها آنفا. وقد استفادت من وجود جاليّات مهاجرة مهمّة لها بعض الخبرة في تسيير الجمعيات.

المرحلة الاستعمارية الأنجليزية وتأثيراتها في الجمعيّات النّاشئة.

إنّه مهما اختلفت المقاربات، يمكن القول بأنّ الفترة الفاصلة بين 1942 و1948 كانت فترة خصوبة سياسية وجمعياتية في ليبيا بدليل عدد الجمعيات التي تأسّست آنذاك. فيكفي أن نشير هنا إلى التجربة المتميّزة التي أقدم عليها بعض الشبان البرقاويين الذين أسّسوا سنة 1943 جمعية عمر المختار التي كانت عبارة عن فضاء ثقافي وسياسي يقدّم كثيرا من الخدمات ويرسّخ الوعي الوطني حتّى وإن كانت تركّز على النّشاط الرياضي.

وهكذا شهدت مرحلة الأربعينيّات من القرن 20 بروز عدد من الجمعيات[7] نذكر من بينها:

- نادي العمّال 1944،
- الجبهة الوطنية المتّحدة لبرقة 1946،
- هيئة تقدم ليبيا 1948،
- رابطة الشباب الإسلامية 1948.

كما يمكن أن يكون مفيدًا أن نشير إلى التفاعل الذي عرفته الأربعينيّات بين النادي الأدبي والنادي الكشفي ونادي العمال الذي أصبح لاحقا نقابة عمالية، خاصّة وأن ليبيا عرفت في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي نشاطا نقابيا ملحوظا.

6 Abdelatif Ahmida, The State formation in Libya, State University of New York Press. Ali .4199

7 المنصف وتّاس، السّلطة والمجتمع والجمعيّات، منظّمة ألتلار، مطبعة الوفاء، تونس، 2000، ص 95.

ويمكن أن نستنتج، بناء على كلّ هذا، أنّ الفترة الفاصلة بين 1943 و1950 شكّلت بحق مخبرا أنموذجيا لبروز نشاط جمعياتي وحزبي مسترع للانتباه، حتى وإن كان ظرفيا ومحدودا وقليل الخبرة والموارد البشرية. ففي هذه الفترة تكوّنت أجزاء من النخبة الثقافية والاجتماعية والسياسية والنقابية الليبية، وقادت مراحل من الحركة الوطنية؛ وهي ذاتها النخبة التي ستكون فاعلة في مرحلة الاستقلال. فقد عرفت البلاد، آنذاك، بروز ستّة أحزاب في طرابلس وثلاثة أحزاب في منطقة برقة، حاولت خلق وعي وطني حتى وإن استندت، في مختلف أنشطتها إلى قواعد قبلية تقليدية. ويتوجّب، من الناحية المنهجية، أن نشير إلى أن الحياة الحزبية في ليبيا ضعيفة[8]، فانحلّت نهائيا بمجرّد ما حلّ الملك، الأحزاب وحتّى الجمعيّات سنة 1952، ولم تقاوم ولم تلتحق بالسرية ولكن رغم الهزال، فقد استطاعت أن تكوّن نخبة متعدّدة النشاط [9]. علما وأنّ إدريس السنوسي، حين كان أميرا على برقة أصدر أمرا بتاريخ 07 ديسمبر 1947 يمنع الأحزاب من النشاط.

8 الهادي المشيرقي، ذكريات في نصف قرن من الأحداث الاجتماعية والسياسية، مركز جهاد الليبيين، طرابلس 8891، ص 53-63-73.

9 مرجع سابق، ص 73.

الجدول رقم 1: تنظيمات المجتمع الأهلي خلال الأربعينيّات

الترتيب	التنظيم	المسؤول	تاريخ التأسيس
1	حزب العمّال	بشير بن حمزة	1945
2	الاتحاد المصري الطرابلسي	علي بن رجب	1946
3	الجبهة الوطنية المتحدة	الطاهر المريض	1946
4	الحزب الوطني	مصطفى ميزران	1946
5	حزب الأحرار	الصادق بن زراع	1946
6	حزب الاستقلال	سالم المنتصر	1948

المصدر: عبد الرّحمان الجنزوري، رحلة السنوات الطويلة: وقائع وتأمّلات في سيرة مواطن ليبي، مركز جهاد الليبيين، ط 1، طرابلس 2000، ص 124-125.

الجمعيات بعد سنة 1951: بوادر التشكّل وصعوبات البناء

إنّ إعلان استقلال ليبيا تحت إشراف الأمم المتحدة في 24 ديسمبر 1951، كان مناسبة مثلى، في تقديرنا، لتشجيع العمل الأهلي والجمعياتي. ومع ذلك، فقد بقي النشاط الجمعياتي محدودا وقليل الفاعلية قياسا باحتياجات المجتمع الليبي في الخمسينيّات خاصة بعد الأمر الصادر في 7 ديسمبر 1947 بحظر الأحزاب. ولعلّ ذلك ما يمكن أن يُفَسّر، خاصّة بحذر السّلطة الملكية من الهيئات السياسية والحزبية والجمعياتية. فجاء القرار الثاني بتعطيل الأحزاب السياسية سنة 1952 بعد أشهر قليلة من الاستقلال، باعتبارها رافدا من روافد العمل الجمعياتي. وتختلف القراءات حول مفهوم التعطيل: فهل يتعلّق الأمر بعملية منع مجرّد أم بحظر سياسي؟

وحتى نتمكّن من فهم هذا الإشكال القانوني، أجرينا حوارا معمّقا مع أحد وجوه ليبيا الوطنية البارزة وأحد أبرز رجالات القانون فيها آنذاك؛ وكان ذلك قبل أن يغيّبه الموت، ألا وهو الأستاذ عبد الرحمان الجنزوري الذي يعتبر أنّ ما حدث بعد أشهر قليلة من الاستقلال: « ليس حظرا، لأنّ الحظر السياسي يحتاج إلى قانون، في حين لا وجود لقوانين في هذا

السياق إذا استثنينا بعض الإشارات في الدستور الليبي. فالأمر يتعلّق إذن بمجرد أمر بالمنع. بل يمكن أن نشير أيضا إلى أنّ مقرّ حزب المؤتمر الوطني تمّ تحويله إلى مركز للبوليس. وهي أقصى الممارسات التي نتجت عن مثل هذا الأمر...»[10].

ويمكن أن نعتبر أمر المنع في مرحلتيه (الأولى والثانية) استهدافا مباشرا للجمعيات السياسية وخاصّة جمعية عمر المختار ذات الطابع الثقافي والسياسي والمنتصبة في المنطقة الشرقية. فقد اعتبر الملك هذه الجمعية منافسا سياسيا بارزا بالنسبة إليه خاصة وأنها تتمتّع بشعبية واسعة في منطقة برقة، وبحكم أنّها ترفع شعار وحدة ليبيا واستقلالها[11]. كما عرفت المنطقة الغربية أيضا عددا من الجمعيات بالإضافة إلى حزب المؤتمر الوطني.

فعلى الرّغم من قلّة الإمكانيات وضعف التقاليد الجمعياتية وحذر السلطة المتأكّد من كل تجمّعات ثقافية أو سياسية وقلّة الخبرة. فقد عرفت ليبيا في الفترة الفاصلة بين 1954 و1969 عددا محدودا من الجمعيات الأهلية لا تتوفّر على شروط الجمعيّات المدنيّة، نذكر من بينها جمعية طرابلس التي تأسّست سنة 1954 واللجنة الليبية لإعانة جيش الجزائر سنة 1956[12] وجمعية الهلال الأحمر الليبي سنة 1957 وجمعية الفكر الليبية وهي واحدة من أهمّ الجمعيّات الفكريّة في تاريخ ليبيا المعاصرة سنة 1959، وجمعية الكفيف اللّيبي سنة 1962 والجمعية الليبية للبرّ والمساعدات الاجتماعية سنة 1968. وتهدف مختلف هذه التجارب الجمعياتية في ليبيا إلى نشر الوعي الاجتماعي العام وتقويّة روح البرّ والخير والتّضامن والتّكافل. كما تسعى أيضا إلى تقديم المساعدات الاجتماعية لمحتاجيها والقيام بخدمات البرّ والإحسان سواء عن طريق المعاونة المادية أو المعنوية. وهي جميعها جمعيات غير مسيّسة ولا تُعنى بالشأن العامّ ولا علاقة لها بالمدينة حسب تعريف هيقل وفرغيسون.

ولكن المسترعي للانتباه هو أنّ هذه الجمعيات تتمتّع بقدر محترم من الاستقلالية عن

10 حوار معمّق مع المحامي عبد الرحمان الجنزوري في طرابلس بتاريخ 60-10-2002.
11 محمد بشير المغيربي، صفحة من تاريخ ليبيا، دار الهلال، القاهرة سنة 3991.
12 معلومات مستقاة من حوار مع الهادي المشيرقي بمدينة طرابلس بتاريخ 82-7-2002.

المؤسّسة الرسمية ومن الحرية في التسيير المالي والإداري، بل كانت تنهض بأعباء لم تكن الدولة وهياكلها المختصّة قادرة على أن تنهض بها. ويمكن التدليل على أهمية هذه الفكرة ومصداقيّتها أن نشير إلى شهادة تاريخية وشخصية أدلى لنا بها أحد روّاد العمل الجمعياتي في ليبيا وهو الأستاذ عبد اللطيف الشويرف الذي عاصر تجربة من أهم التجارب الجمعياتية في ليبيا، وهي تجربة الجمعية الليبية للبرّ والمساعدات الاجتماعية، حيث يقول موضّحا هذه النقطة بالذّات: « لقد ولدت الجمعية الليبية للبرّ والمساعدات الاجتماعية نتيجة عجز وزارة الأوقاف والشؤون الاجتماعية (آنذاك) عن إيصال المساعدات إلى مستحقّيها من الفقراء الحقيقيين. ويعود ذلك إلى عوامل المحسوبية واستشراء الواسطة وتدخّل القبيلة في عمل الوزارة. فتضايقت الحكومة وأرادت أن توجد نقلة نوعية، ذلك أنّ العمل الأهلي والخيري لا تنهض به الحكومة. فكانت الجمعية هي النقلة الأولى لأنّها ولدت مستقلة، حتى وإن كانت تتمتّع ببعض الدّعم من الدولة... لقد كنت حريصا على أن تستقلّ الجمعية عن الحكومة وأن تكتسب الثقة والمصداقية اللازمتين. فشعوبنا لا تثق في حكوماتها. كما كان ذلك ضروريا لتحقيق غاية نبيلة. وهي جمع التبرّعات والمنح والزّكوات، ذلك أنّنا كنّا نبرمج استثمار أموال الجمعية في مشاريع ربحيّة» [13].

ويمكن القول بشكل عام بأن النشاط الجمعياتي في المرحلة الملكية (1951 – 1969) كان محدودا وضعيفا لاعتبارات متعدّدة يمكن تلخيصها في التّالي:

أوّلا: شراسة الاستعمار الإيطالي خاصّة في الفترة الفاصلة بين 1922 و1943 الأمر الذي لم يشجّع البتّة العمل الجمعياتي بل خلق، على النّقيض من ذلك، حالة تفكيك بنيوي عميق في صلب المجتمع اللّيبي ما تزال آثارها ملموسة إلى حدّ الآن.

ثانيا: استمرار دور القبيلة، رغم حملات الإبعاد والنّفي في العهد الإيطالي، وتكافل أفراد المجتمع الليبي وتضامنهم مثلما يشهد بذلك الشاعر رجب حمد بوحويش.[14]

13 حوار معمّق مع الشيخ عبد اللّطيف الشويرف، انظر، المنصف وتّاس، السّلطة والمجتمع والجمعيات في ليبيا، تونس 0002، ص 45 –55.

14 حسن المالكي، شاعر معتقل العقيلة، قطاع الكتاب والتوزيع والإعلان، مطابع الثورة العربية،] د.ت].ص 21-45.

ثالثا: ضعف ثقافة التقاليد الجمعياتية والحزبية وعدم استمراريتها، ذلك أنّ الاستعمار الإيطالي قام بدور معوّق لاستقرار المجتمع اللّيبي.

رابعا: انعدام عناصر إسناد الجمعيات ودعمها مثل الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تمّ منعها أشهرًا قليلةً بعد الاستقلال.

ومن ثمّ يجوز القول بأنّ المرحلة الملكية لم تسع إلى تشجيع التنظيمات لاستيعاب احتياجات الفئات التي تطالب بالمشاركة الاجتماعية والسياسية والثقافية. ولكن التّغيير السياسي الحاصل في ليبيا بعد 1969 لم يكن أقلّ حرصا على السيطرة على الجمعيات والتحكّم فيها. فقد كانت هناك رغبة عارمة في السّيطرة على مفاصل المجتمع في ليبيا والتحكّم في حراكه.

النظام السياسي بعد سنة 1969 واختياراته السياسية والجمعيّاتية

إنّ دراسة التّغيّر السياسي في ليبيا بعد سنة 1969 مهمّ جدا لأنّه يساعد على التعرّف إلى مختلف التّطوّرات الحاصلة. كما يمكن أن يساعد على فهم طبيعة النظام السياسي وعلاقته بالمجتمع عامة والمجتمع المدنيّ خاصّة. وللتّدليل على ذلك، يمكن أن نشير إلى أنّ المجتمع الليبي عرف إبّان هذه المرحلة كثيرا من التغيّرات السياسية ذات الطابع البنيوي. فبعد أشهر قليلة من التغيير السياسي في ليبيا، تمّ إصدار، إضافة إلى القانون رقم 17 المتعلّق بتجريم الحزبية سنة 1972 (الجريدة الرسمية ماي 1972، ص 3)، قانون جديد سمّي بقانون 111 لسنة 1970. ويجدر بنا في هذا السياق بالذات أن نتوقّف قليلا عند أهمّ مضامين هذا القانون الجديد. ذلك أن الجانب التشريعيّ مهمّ في فهم التطوّرات السياسيّة. اللاحقة: 1970-2010.

الجانب التشريعي الخاصّ بالجمعيات:

أ-القانون رقم 111 لسنة 1970 [15].

يتعلّق هذا القانون بإجراءات ومراحل تأسيس الجمعيات الأهلية وبطبيعة أنشطتها وكيفيّة مراقبتها ومعايير تقييمها. وهو يتضمّن 65 مادّة موزّعة على سبعة أبواب.

وتحرص المواد القانونية من 1 إلى 10 على احترام الإجراءات التنظيمية وخاصّة الأمنية فيما يتعلّق بعمليتي الإشهار والعضوية. لذلك نلاحظ صرامة في تنظيم هذين العنصرين مثل ضرورة التمتّع بالحقوق السّياسية والمدنية وعدم التورّط في مسائل مخلّة بالأمن أو ذات صلةٍ بالمرحلة السّابقة. ذلك أنّ القانون يُعرّف الجمعية على أنّها كل جماعة ذات تنظيم مستّمرّ لمدّة معيّنة أو غير معيّنة تتألّف من عدّة أشخاص لغرض غير الحصول على ربح ماديّ.

كما اهتمّت الفصول القانونية من 11 إلى 27 بتنظيم مسألة العضوية وخاصّة التنظيم الدّاخلي وتقسيم العمل بين الأعضاء وتنظيم الاجتماعات بمختلف جوانبها القانونية. كما ألزم القانون المؤسّسين للجمعيّة بإعداد قانون أساسي للجمعية ولائحة توضّح أغراض الجمعية وأهدافها وطبيعة أنشطتها.

كما ركزّت المواد من 29 إلى 40 على تنظيم مصادر التمويل وأوجه صرفه محدّدة الإجراءات المالية والإدارية والرقابية والتنظيمية؛ وهي موادّ شديدة القسوة والصرامة.

وقد ضبط القانون الهيكل التنظيميّ لكلّ جمعية، في جمعية عمومية لا يقلّ عدد أعضائها عن خمسين شخصا، ومجلس إدارة لا يقلّ عدد أعضائه عن خمس أشخاص. ولئن كان القانون يهتمّ بتحديد ضوابط سلوكية ملزمة على حدّ السواء للجمعيات ومنخرطيها، ولكنه لا يشير في مقابل ذلك إلى حقوق الجمعيات إزاء السّلطة القائمة.

15 القانون رقم 0791/111 بشأن الجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 46، 0791، ص 3.

ب- القرار رقم (19) لسنة 1369 (2001) بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية

لقد حدّدت المواد من 1 إلى 6 شروط شهر الجمعية من الناحيتين الإدارية والفنيّة مبيّنة تفاصيل تنظيمية كثيرة.

وأمّا المواد من 7 إلى 18، فقد اهتمّت بتنظيم المشاركات والأنشطة وخاصّة بآلية التّسيير الدّاخلي للجمعيات من حيث عقد مؤتمر الجمعية وكيفيّة التنسيق مع اللجنة الشعبية العامّة. كما ضبطت المواد المشار إليها توزيع المسؤوليات والمهام داخل اللجنة الشعبية للجمعية التي تستّمر في نشاطها أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. وأمّا المواد من 19 إلى 28، فقد ركّزت على مسائل داخلية تنظيمية مثل استعمال السّجلات وتنظيمها وتحديد مسؤوليات أمين وأعضاء اللجنة الشعبية للجمعية وكيفيّة إنفاق أموال الجمعية والجوانب المتعلّقة بما يسمّى الرقابة الشعبية وعلاقاتها بالجمعيات وخاصّة بموضوع فحص الميزانيات السنويّة والحسابات الختاميّة. ولكن المستعرض للانتباه أنّ المشرّع خصّص المواد من 28 إلى 34 لموضوع الاتّحاد النوعي من حيث الميزانية وتنظيم الاشتراكات والتبرّعات وتقديم الخدمات. كما تطرّق المشرّع كذلك إلى طبيعة أنشطة الاتّحاد النوعي وخاصّة إلى كيفيّة حصول الجمعيات على العضوية، في حين تضمّنت المادّة 35 تحديدا لنظام انتصاب الجمعيات والمنظّمات العربية والأجنبية العاملة داخل ليبيا.

ولكن الملاحظ في هذا السياق أنّ المجتمع الليبي انشغل على امتداد عقود ثلاثة بتسيير الطّفرة النفطيّة أي بتوزيع الرّيع النّفطي، الأمر الذي مكّن من تلبية حاجيات المجتمع في جزء كبير منها. ولذلك تراخى النشاط الجمعياتي وتراجعت المبادرة التّطوعية بل انعدمت الجمعيات. ولا غرابة في ذلك، طالما أنّ السلطة السياسية بعد 1969 تقترح بديلا أيديولوجيا وثقافيا يعتبر نفسه قطيعة تامة مع مختلف تشكّلات الماضي. فروح القطيعة مع تراكمات الماضي ومؤسساته وقوانينه كانت ظاهرة في مختلف المراحل سواء عند قيام نظام اللجان والمؤتمرات الشّعبيّة سنة 1970 أو عند إعلان قيام الاتحاد الاشتراكي العربي سنة 1971 أو مع الثورة الثقافية سنة 1973. فإذا ما تأمّلنا قرار حظر النشاط الحزبي سنة 1972 وفق القانون رقم 71 أو قيام الثورة الثقافية 1973، فإنّه يمكن أن نلاحظ حرصا متأكّدا على حظر أي نشاط ثقافي أو فكري أو سياسي مستقل أو غير قادر على خدمة ما

يسمّى « منطلقات الثورة وأهدافها «. فمع إعلان قيام سلطة الشعب سنة 1977 وبناء جهاز اللجان الثورية في السنة ذاتها، اكتملت حلقات الطّوق على المجتمع عامة وعلى «المجتمع المدني» خاصّة، ولم تعد المبادرة الفكرية والتّنظيمية المستقلّة ممكنة بأيّ حال من الأحوال. ذلك أنّ السلطة اتّخذت طابعا شموليا بل قل كليانيا تحديدا واستأثرت بحقّ التعبير عن المجتمع، مثلما تعبّر عن ذلك روح القانون 111 لسنة 1970 بشأن الجمعيات الذي يدلّل على حرص واضح على التوجيه والتحكّم والمراقبة. فمختلف مواد هذا القانون واضحة من حيث الشّموليّة السياسيّة ومن حيث الحرص على المسائل الأمنية والسياسية والتنظيمية. كما تحرص أيضا على تنظيم عملية المراقبة على التصرّف المالي مقترحة آلية صارمة في مجال المراقبة الدائمة. ولكن كيف تطورت وضعية الجمعيات بعد 1969؟

فإذا ما تأمّلنا الأدبيات القليلة التي تمكّنا من الوصول إليها، نلاحظ تأكيدا لدور الجمعيات الأهلية في تعميق الجهود وتشجيع العمل التطوعي والنشاط الأهلي وتقريب الخدمة الاجتماعية من الجمهور وتنمية المجتمعات المحلّية المختلفة وخاصة الريفية والبدوية منها، ولكن المنجز الفعلي والميداني قد لا يدعّم بالضرورة مثل هذه التوجّهات، وكأن الأمر يتعلق بفارق كبير بين التخطيط والإنجاز وبحالة من اللبس والغموض الواضحين. وللتّدليل على مثل هذه الفكرة، يمكن أن نشير إلى بعض الوثائق الرسمية التي توضّح إلى عدد الجمعيات وعدد منخرطيها علما أنّه لم تكن توجد إحصائيّات دقيقة ومؤكّد طيلة العقود الأربعة الأخيرة.

الجدول رقم 2 : بيان إجمالي للجمعيات القائمة والمشهرة خلال عام 1974

الترتيب	جمعيات قائمة حتى 73/ 12/ 31	جمعيات تمّ شهرها خلال عام 1974	إجمالي الجمعيات القائمة حتى 1974/12/31	جمعيات لم تشهر بعد (تحت الدراسة)
درنــة	2	-	2	-
الجبل الأخضر	1	-	1	-
بنغــازى	4	-	4	1
الخليــج	1	-	1	1
مصراتــة	5	1	6	1
الخمــس	-	1	1	1
طرابلــس	11	2	13	2
الزّاويــة	1	-	1	-
غريــان	-	1	1	-
سبهــا	1	-	1	-
المجمـوع	26	5	31	3

المصدر: دليل الإحصائيات الاجتماعية، وزارة الشؤون الاجتماعيّة، طرابلس 1974، ص 203.

الجدول رقم 3: توزيع الجمعيات حسب عدد أعضائها خلال عام 1974

الترتيب	أقل من 100	100	200	300	400 فأكثر	المجموع
درنة	-	-	2	-	-	2
الجبل الأخضر	1	-	-	-	-	1
بنغازي	-	2	1	-	-	3
الخليج	-	1	-	-	-	1
مصراتة	2	2	-	-	-	4
الخمس	1	-	-	-	-	1
طرابلس	1	1	1	1	1	5
الزّاوية	-	-	1	-	-	1
غريان	-	1	-	-	-	1
سبها	-	-	-	-	1	1
المجموع	5	7	5	1	2	20

المصدر: دليل الإحصائيات الاجتماعية، وزارة الشؤون الاجتماعية والضمان الاجتماعي طرابلس 1974، ص 194.

وللتّدليل على أهميّة الرّقابة القانونية والإدارية، نظّمنا حوارا معمّقا مع السيد عمر العلواني رئيس سابق لقسم الجمعيات والنشاط الأهلي بإدارة الرعاية الاجتماعية المنضوية تحت وزارة الشباب والشؤون الاجتماعية في الفترة الفاصلة بين 1974 و1980 الذي أفادنا بعدد من المعلومات المهمّة: « في الفترة الفاصلة بين 1970 و1974 كانت هناك أساسا بعض الجمعيات النسائية التي أذكر من بينها على سبيل المثال جمعية المرأة الليبية (أي اتحاد عام نساء ليبيا) التي تأسّست سنة 1972، كما أذكر جيّدا تلك الجمعية الناشطة وأعني جمعية الأمهات الخالدات بغريان (الجبل الغربي) التي تأسست سنة 1972. ولكن هذه

الجمعيات على ندرتها، تمّ تعويضها بما سمّي بالتشكيلات الثورية النسائية التي كانت أكثر تلاؤما مع أيديولوجية السلطة وبرامجها وأكثر استعدادا لتنفيذ مخططاتها وأوامرها. ولذلك لم يتجاوز عدد الجمعيات سنة 1975 أكثر من 15 جمعية. وقد كنّا نمارس على هذه الجمعيات رقابة إدارية وقانونية تتّصف بالانتظام والصرامة من خلال زيارات دائمة. ولكن في مقابل ذلك، كنا نقدم دعما سخيا. فيكفي أن أشير هنا إلى أنّنا منحنا جمعية الكفيف الليبي سنة 1974 مقدارا قيمته مائة ألف دينار ليبي؛ وهو مبلغ على غاية من الأهمية. ومهما تباينت المواقف والآراء، عرفت ليبيا في الفترة الفاصلة بين 1972 و1978 نشاطا جمعياتيا ملحوظا حتى وإن بقي محدودا. ولئن تضاعف عدد الجمعيات اليوم إلا أنه أصبح مصدرا للوجاهة والكسب في نفس الوقت، بدليل خمول النشاط الجمعياتي وعدم تأثيره. كما توجد إلى جانب كلّ هذا فكرة قائلة بأنّ التجربة الجماهيرية المبنية على الديمقراطية الشعبية المباشرة ليست في حاجة إلى القطاع الثالث أي الجمعيات الأهلية...»[16].

ونظرا إلى صرامة آليات المراقبة وانعدام الحماس، تميّز النشاط الجمعياتي والأهلي بنوع من المحدودية والضعف وذلك بحكم حرص السلطة على مركزة كل الأنشطة بين يديها وعلى مراقبة الجمعيات مراقبة صارمة وعلى إلغاء الجمعيات التي لا يمكن أن تتلاءم مع اختياراتها السياسية أو يمكن أن تكون منافسا لـ»هياكلها الثورية» الناشئة. ويمكن أن نشير في هذا السياق إلى جمعية الفكر الليبي (حُلّتْ تلقائيا سنة 1970) وجمعية البرّ والمساعدات الاجتماعية (حُلّتْ سنة 1970) وجمعية الهلال الأحمر اللّيبية (تمّ تغيير نظامها الأساسي سنة 1990 تأكيدا لروح السيطرة). فمن الطبيعي إذن أن يكون النشاط الجمعياتي ضعيفا ومحدودا رغم وفرة الإمكانيات التي كان بإمكانها التشجيع والتفعيل. ولكن الوضعية اتّخذت توجّها معاكسا بل قل مناقضا لمنطق تطور المجتمع، مثلما يدل على ذلك هذا الجدول:

16 حوار معمّق مع السيّد عمر العلواني في طرابلس، بتاريخ 60-10-2002 وفي جوان 5002.

الجدول رقم 4: تطوّر الجمعيات الأهلية والنسائية في ليبيا (1977)

الترتيب	من 1969 إلى 1971	1972	1973	1974	1975	1977
جمعيات نسائية	3	9	11	15	10	25
جمعيات اهلية	2	8	13	15	15	17
المجموع	5	17	24	30	25	42

المصدر: الكتاب السنوي لأمانة الشؤون الاجتماعية والضمان الاجتماعي، طرابلس 1977، ص 26-29.

وبناء على كلّ المعطيات المتقدّمة، نشير إلى أنّ النشاط الجمعياتي شهد ضمورا ملحوظا في الفترة الفاصلة بين 1977 و1991، ولذلك تلاشت الجمعيات أو تمّ منعها أو إخضاعها للمراقبة المباشرة من طرف المؤتمرات الشعبية، مثل جمعية الكفيف اللّيبي إبّان فترة الثمانينيّات. ولعلّ هذا ما يفسّر أن أصبحت الجمعيات الأهلية - رغم ندرتها الشديدة – مجرّد امتداد للمؤسّسات الرّسمية وصدى لتوجهات السّلطة السياسية التي تتدخّل في اختيار كلّ قياداتها وخاصّة في بنيتها التنظيمية وخاصة في اختياراتها. ولعلّ أبلغ مثال على ذلك جمعية الكفيف الليبي. وبحكم تدخّل السّلطة في أمور الجمعيات من خلال فرض قياداتها والتحكّم في ميزانيتها ومراقبة أنشطتها وفرض إداريين للعمل فيها، فقدت الجمعيات تدريجيا تلقائيتها وعفويتها وفضّلت عدم العمل تجنّبا للمشاكل. فالجمعية الوحيدة التي تمّ الاعتراف بها هي جمعية الجغرافيين الليبيين سنة 1981 ثم تلتها بعد ما يقارب العشرية من الزمن اللّجنة العربية اللّيبية لحقوق الإنسان 1989. فمثل هذه المفارقة التاريخية والسياسية لا تحتاج إلى أيّ تحليل نظريّ وعلميّ.

ودونما مبالغة، يمكن القول بأنّ الفترة الفاصلة بين 1970 و1990 هي فترة ركود جمعياتي بحكم وجود اختيار شمولي وانشغال المجتمع الشامل، على حدّ تعبير عالم الاجتماع الفرنسي المعروف جورج غورفيتش، بعملية الاستفادة من توزيع الريع النفطي

الذي بلغ سنة 1986 ما يناهز 14 مليار دولار. وقد بلغ هذا الركود الجمعياتي في الفترة الفاصلة بين 1977 و1991 ذروته، إذ انعدم النشاط الجمعياتي وفضّلت القلّة المتبقية من الجمعيات الركون إلى أضعف الإيمان، وهو تجميد النشاط. وهكذا بدت ليبيا في الفترة المشار إليها كأنّها بلد بلا جمعيات[17]، بحكم أنّ الدولة تتمتّع بقدرة توزيعية كبيرة للريع النفطي.

ولعلّ هذا ما يفسّر عودة التحالفات القبلية ونظام الصفوف مُجدّدا بدءً من سنة 1975، الأمر الذي جعل السلطة تلجأ إلى الوجاهات والقيادات الشعبية والاجتماعية المحلّية لإيصال الخدمات من جهة وإزاحة المعارضات من جهة أخرى، وذلك من أجل مجابهة الفراغ وخلق بدائل لا شكليّة تُعفي تماما من تحديث المجتمع السياسي وإيجاد الوسائط السياسيّة والمؤسّساتية التي تخلق فرص الحوار والتّعاون بين الدّولة والمجتمع المدني. ولعلّ ذلك ما يوحي بنوع من الاستبعاد لضرورة التحديث السياسي والمؤسّساتي في بلد تتسّم فيه الدّولة بمحدودية العمر البيولوجي وعدم التمثيليّة الجغرافية والسياسيّة الكاملة.

تطوّر النّشاط الجمعياتي في التّسعينيّات من القرن العشرين: الصعوبات والاختيارات

لماذا عودة الوعي مع مستهلّ التّسعينيّات؟ ولماذا هذه العودة المتأخّرة نسبّيا؟

إنّه يصعب أن نجيب على هذين السؤالين دون الإشارة إلى عدد من المعطيات التاريخية والسياسية وخاصة الأنتربولوجية. فمنذ منتصف الثمانينيّات تراجعت قدرة الدولة التوزيعية بانخفاض الرّيع النفطي من 26 مليار دولار سنة 1983 إلى أقلّ من 14 مليار دولار سنة 1986 إلى حدّ أن وصل إلى أقلّ من 10 مليارات دولار في أواخر الثمانينيات. ولكن، في مقابل ذلك، ارتفعت كلفة السياسة الداخلية والخارجية الراديكالية ونتيجة حرب التّشاد ذات التبعات العالية ماديا واجتماعيا وبشريا ونفسيا. فكانت النتيجة أن ظهرت مؤشّرات فقر واضح لدى الشّرائح الدنيا من المجتمع وخاصّة لدى الفئات ذات الأوضاع المادية الصعبة. كما تأكّدت تدريجيا، وبعد عقود أربعة من الانغلاق، حاجة المجتمع إلى المشاركة والتّعبير وإلى وجود مؤسسات للوساطة السياسية والاجتماعية.

17 يوسف الشريف، قراءة في قانون ظالم، القانون رقم (91)، مجلّة عراجين، عدد 2، يونيو 4002، ص 631-731.

الجدول رقم 5: عدد الجمعيات في سنة 2002

نوع الجمعية	الرقم إلى حدود 2002/01/5
جمعيات علميّة	في حدود 19[*1]
جمعيات اجتماعية وثقافية	في حدود 20[**2]

المصدر: معلومات مستقاة من أمانة الضّمان الاجتماعيّ وخاصّة من الهيئة القوميّة للبحث العلمي.

ومثلما أكّد لنا ذلك السيد رمضان طوسة في حوار معمّق « ليس بإمكان أيّة جمعية علمية أن تتقاضى أيّة تمويلات أو هبات أو أيّ دعم إلاّ عن طريق إدارة التّعاون والجمعيات بالهيئة القومية للبحث العلمي. فإذا ما كانت الجمعية راغبة في الحصول على أيّ شكل من أشكال الدعم (تمويلات أو تجهيزات)، فلابد من موافقتنا المسبقة. وكذلك الشأن بالنسبة للجهات والأطراف الخارجية التي تريد دعم نشاط جمعياتنا العلمية، فلابدّ لها أيضا من الحصول على موافقة إدارتنا، مثلما حصل مع جمعية الجغرافيين في ليبيا التي تنسّق معنا عملية الحصول على الدّعم. ذلك أننا نعتبر الدّعم الخارجي مسألة حسّاسة، ولا نريدها أن تتحوّل إلى مساس بسيادتنا الوطنية...»[18].

فعلى الرغم من القراءات المتفائلة التي تؤكد وجود مجتمع مدني (محمد زاهي المغيربي ومحمد سالم دراه)، فإنّ ليبيا لم تعرف، في تقديرنا، مجتمعًا مدنيّا وفق المعنى العلمي للكلمة، ذلك أنّ الجمعيات كانت نادرة وتابعة سياسيّا وخاضعة، تمويلاً وتسييرًا، للدولة القائمة. فالأمر يتعلق بمجتمع سياسي رسمي وأمني وعسكري أكثر منه بأيّة مسألة أخرى. وليس أدلّ على ذلك من أنّ الحصول على ترخيص الجمعيّة كان يقتضي أساسا إظهار الولاء السياسي وإثباته من خلال اختبارات معيّنة، الأمر الذي يجعل حياة

18 حوار معمّق مع السيّد رمضان طوسه في طرابلس، بتاريخ 50-10-2002.

كلّ جمعية مرتهنةً بعنصر الولاء السياسي. كما تتوجّب الإشارة إلى أنّ مثل هذه البيئة الطاردة للعمل الجمعياتي المحلّي لم تشجّع المنظّمات والجمعيّات العربيّة والدولية على الاستقرار في ليبيا ودعم العمل الجمعيّاتي بحكم الصعوبات القائمة. وهنا يمكن أن نجد تفسيرا لظاهرة القطيعة في تاريخ الجمعيّات في ليبيا الذي لا يعود فقط إلى طبيعة النظام السياسي والقوانين الجائرة من جهة وإنّما كذلك إلى أداء الجمعيّات التي كانت بطبيعتها واهنة من جهة أخرى بدليل أنّه حتى بعد 2011 استمرّت الجمعيّات في أغلبها إمّا خدميّة وإمّا أهليّة ومحليّة بالأساس.

الطّفرة الجمعيّاتية أو الهبّة التطوّعية المدنية

إنّ ما تجدر الإشارة إليه هو أنّ المجتمع اللّيبي عرف بعد فيفري 2011 ظاهرة جديدة لم تكن معروفة من قبل، وهي ما يمكن أن نُسمّيها بـ» الانفجار الجمعيّاتي» أو التطوّع الإرادي الجمعيّاتي. فقد انخفض عدد الجمعيّات من 42 جمعية سنة 1977 إلى 39 جمعية سنة 2007 ليصل سنة 2011 إلى حوالي 550 جمعيّة. وهو رقم لم يعرفه ولم يعهده البتّة التاريخ اللّيبي المعاصر والرّاهن أي ما يعني أنّ العدد تضاعف أكثر من 15 مرّة قياسا بسنة 2007، الأمر الذي يُدلّل على جهد استثنائي في مجال التطوّع الجمعيّاتي وعلى رغبة عارمة في التعبير الجمعيّاتي والسياسي وتعويض انعدام التعبير في العقود الأربعة الأخيرة ومجابهة الاحتياجات المتعدّدة بعد كل الخسائر البشريّة والماديّة الباهظة. وليس ذلك بغريب طالما أنّ الدولة شبه غائبة والحكومة تواجه مطالب لا حصر لها ليس أقلّها ضمان الأمن لكلّ اللّيبيين وتأمين الحدود والدّفاع عن السيادة الوطنيّة ومحاولة تعويض الفراغ وسدّه بعد انهيار النّظام السابق بالكامل دون توفّر بدائل مقنعة ومؤسسات ناجعة ودون وجود إمكانيّات حقيقيّة لمجابهة الفراغ.

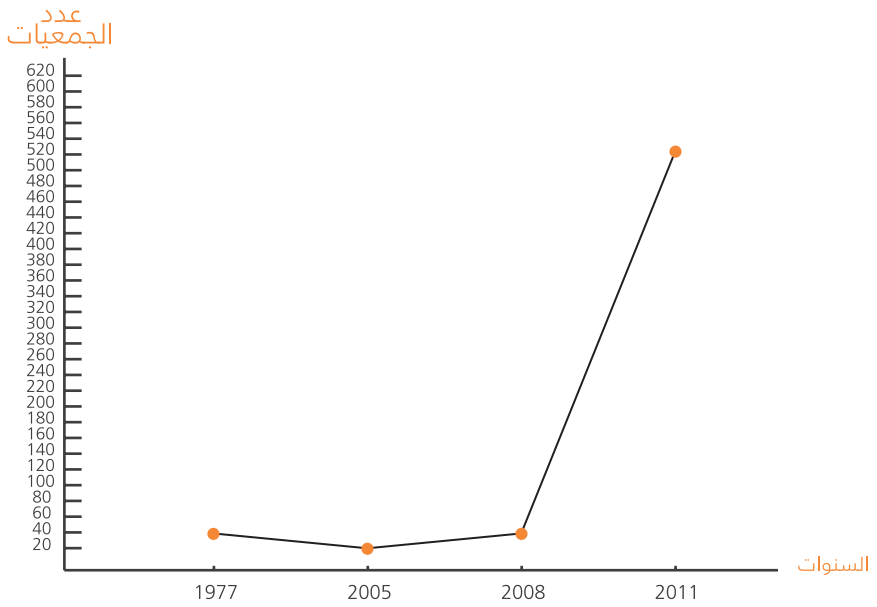

رسم بياني رقم 1: دليل انخفاض عدد الجمعيّات وعدم استقرارها

فمثل هذه المعطيات الهيكليّة سالفة الذّكر هي التي خلقت حاجة ماسّة إلى مجتمع مدني قويّ؛ وهي التي برّرت الحاجة الملحّة للجمعيّات في ليبيا. فنحن نعلم حجم الدّمار في النّفوس والمؤسّسات، الأمر استدعى تدخّل طرف ثان غير الحكومة من أجل المعاضدة الفعليّة في مواجهة كلّ المشاكل المترتّبة عن الأوضاع ويتمتّع بالخبرة الفعليّة والدّراية العمليّة بالشأن اللّيبي في بلد انعدمت فيه تقاليد العمل الجمعيّاتي الفعلي والناجع على امتداد عقود أربعة من تاريخ ليبيا المعاصر.

ولعلّ هذا ما يقتضي وجود مراجعةٍ جذريّة في العمق وتجاوز التراث السّالب ومعاودة البناء من جديد بعد السلبيّة والانسداد السياسيين[19] وبعد عقود من النّظرة الاستبداديّة الرّافضة للمجتمع المدني اللّيبي[20]. وهو ما سنعمل على توضيحه في الفصلين القادمين.

19 محمد سالم دراه، الأطر الاجتماعيّة والسياسيّة والقانونيّة لمؤسسات المجتمع المدني في ليبيا: جدليّة العلاقة مع الدّولة، مجلّة عراجين عدد 2، يونيو 4002، ص 28-031.

20 محمّد زاهي المغيربي، المجتمع المدني والتحوّل الديمقراطي في ليبيا، مجلة عراجين عدد 2، 4002، ص 961-7002.

الفصل الثاني :
حاجيّات الجمعيات العاملة في حقوق الإنسان في المنطقة الغربيّة: الواقع والتحديات

تُشير المصادر التاريخية إلى أنّ بداية التكوين التنظيمي للعمل الأهلي في ليبيا ترجع للعهد العثماني الثاني، حيث تم تأسيس عدد من المرافق التربوية الأهلية التي شجّعت الأهالي على جمع التبرّعات وتنفيذ المشاريع التعليمية التي كانوا يسعون للقيام بها مثل مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية التي تبرّع الوالي نامق باشا سنة 1898م بقطعة الأرض وبالمساعدة الهندسية. وتم تشييدها بتبرعات الاهالي التي شملت أيضا المساهمة في بناء كافة دور العلم والمنارات الدينية والمدارس القرآنية[21]. كما شهدت المرحلة ذاتها انطلاق أول جمعية نسائية أهلية في ليبيا تحت اسم (نجمة الهلال) عام 1908 التي ساهمت في تدريب النساء على العمل المنتظم عبر جمعية مستقلة تقدّم المساعدات العينية للعائلات المحتاجة. كما تقوم بتدريب الفتيات وتعليمهن أصول الطهي والحياكة والقراءة والكتابة. ولقد امتد نشاط هذه الجمعية إلى خارج الحدود الليبية حيث ساهمت في جمع التبرعات لصالح إنشاء السكة الحديدية في الحجازاستجابة للمشروع الذي تم الإعلان عنه عالمياً وساهمت بلدان العالم الإسلامي في التبرع له مادياً[22].

شهد العمل الأهلي في ليبيا إبّان مرحلة الاحتلال الإيطالي وما نجم عنه من تدمير للبلاد وتحطيم البنى الاجتماعية تراجع لافت، ومع ذلك تمّ رصد بعض الانشطة لجمعيات أهلية ولعلّ من أهمّها تجربة النادي الأدبي في طرابلس 1920 الذي كان مع مدرسته الليلية يقوم بنشر التعليم ونشر المعرفة بين السكان .[23]

وفي عهد الإدارة البريطانية (1943-1949) مُنحت التراخيص لمزاولة العمل لأكثر من ثلاثين مؤسسة ما بين أحزاب سياسية وجمعيات أهلية وأندية رياضية وصحف خاصة، كما سمحت بالتعبير العام للمواطنين من حيث الإضراب عن العمل والقيام بالتجمعات العامة وتنظيم المظاهرات.[24]

21 محمد طرنيش، «العمل الأهلي في ليبيا بين الماضي والحاضر وآفاق المستقبل»، منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية، موجود على الرابط التالي:
http://www.libyaforum.org/index.php?option=com_content&view=article&id=460:2010-09-05-05-33-08&catid=49:2010-05-29-03-56-53&Itemid=192

22 نفس المرجع السابق.

23 المنصف وناس، السلطة والمجتمع والجمعيات في ليبيا: دراسة توثيقية وميدانية، مطبعة الوفاء، تونس،0002، ص 84-94.

24 محمد طرنيش، مرجع سبق ذكره.

وأمّا بعد الاستقلال (1951)، فتشير المصادر إلى تشكيل بعض الجمعيات الاهلية مثل الجمعية الليبية للبر والمساعدات الاجتماعية؛ وهي أهم تجارب العمل الجمعياتي، التي نشطت في مجالات عدة. كما تجدر الإشارة إلى جمعية النور للمكفوفين التي هدفت إلى رعاية المكفوفين وضمان فرص التعليم والعمل لهم. ولعلّ من المهم الإشارة إلى أنّ كلا من الجمعيتين تم التدخل في عملهما بل وتمّت الهيمنة عليه مثل حالة الجمعية الليبية للبرّ التي أدمجت بعد 1969 في إدارة المعاشات في وزارة الضّمان الاجتماعي، وخضعت جمعية النّور لإشراف السلطة بعد انقلاب 1969.[25]

ولقد حظي المجال الثقافي بنوع من الحماس حيث تم تكوين المنتديات والصحف المستقلة وتأسيس النوادي «الثقافية والرياضية والاجتماعية والمسارح» بالمبادرات الذاتية. كما استمرّت ظاهرة الصالونات الأدبية في بيوت بعض الشخصيات الثقافية المعروفة. وأدّت النوادي والصحافة والمقاهي دورا مهما في التّواصل ما بين المثقفين للحوار والنقاش وتبادل الآراء والخبرات كنادي «الشباب الليبي ونادي الأهلي ونادي الهلال» والمقاهي مثل «زرياب ولارورا والرياضي والتجاري والعرودي.. الخ».[26]

وفي نفس الإطار الثقافي شهدت الساحة الجامعية تكوين العديد من الجمعيات التابعة للكليات والأقسام الجامعية «جمعية احمد رفيق وجمعية شكسبير وجمعية ابن خلدون..)، وصدرت عنها مطبوعات ثقافية كمجلة «قورينا» التي أشرفت عليها جماعة الفلسفة بالجامعة الليبية.[27]

المجتمع المدني في ليبيا 1969-2011

تستلزم أيّة إشارة للمجتمع المدني في ليبيا إبّان النّظام السابق العودة إلى البدايات الاولى لتحرش النظام بحرية التجمع وتحديدا عام 1972، حيث تمّ اصدار القانون رقم (17)

25 المنصف وناس، مرجع سبق ذكره، ص 65-95.

26 ادريس المسماري ورضا بن موسى، مؤسسات المجتمع المدني والثقافة في ليبيا، موجود على الرابط التالي:
http://www.libyaforum.org/index2.php?option=com_content&task=view&id=697&Itemid=213&pop=1&page=0

27 المرجع السابق ذكره.

لتجريم الحزبية مُقرا عقوبة الإعدام لكل من دعا إلى إقامة أي تجمع أو تنظيم أو تشكيل محظور بموجب هذا القانون، أو قام بتأسيسه أو تنظيمه أو إدارته أو تمويله أو أعد مكاناً لاجتماعاته، وكل من انضم إليه أو حرض على ذلك بأية وسيلة كانت، وكذلك كل من تسلم أو حصل بطريق مباشر أو غير مباشر على أموال، أو منافع من أي نوع أو من أي شخص أو من أية جهة بقصد إقامة التجمع أو التنظيم أو التشكيل المحظور أو التمهيد لإقامته. ولا فرق في شدّة العقوبة بين الرئيس والمرؤوس مهما نزلت درجته في الحزب أو التجمع أو التنظيم أو التشكيل أو الفرقة أو الخليّة أو ما شابه ذلك[28].

ولقد ارتبط تطبيق هذا القانون بحملات اعتقال واسعة لكافة أطياف المجتمع ولاسيما بعد إعلان ما اسماه النظام «الثورة الثقافية» في العام 1973، والذي تزايدت وتيرته مع حملات القبض المتكررة التي أصبحت السّمَةَ البَارزَةَ لحقبة النظام السابق، طالت المثقفين والنقابيين والطلبة، وأيضا المنتمين إلى التيّارات السياسية المختلفة وخاصة الإسلامية.[29] وانتهج النظام سبيل الاغتيالات والملاحقات للسيطرة على كل من يعارضه في الخارج واستخدام الاعتقالات التعسفية لقمع المعارضة في الداخل.

فعلا يرسم مثل هذا المناخ صورة واضحة عن الظروف التي حكمت المجتمع المدني في ليبيا وحجم الحرية المتاحة له إبان النظام السابق؛ فالنقابات والاتحادات والروابط المهنية تمّت مأسستها من قبل النظام لتسهل عليه الهيمنة والسيطرة عليها من خلال التدخل في اختيار قياداتها ودمجها أو الغائها تماما إذ لم يتطابق نشاط النقابة مع الطرح الأيديولوجي السائد. ولقد تزامن ذلك مع وضع إطار تشريعي أحكم به السيطرة على الجمعيات وكل أشكال تنظيمات المجتمع المدني حيث جاء قانون الجمعيات معبّرا عن هذه العلاقة ومؤطّرا لها.

28 قانون رقم (71) لسنة 2791بشأن تجريم الحزبية، يمكن مراجعة الرابط التالي لموقع وزارة العدل:
http://www.aladel.gov.ly/main/modules/sections/item.php?itemid=55

29 عبير امنينة، «الأحزاب السياسية بين جاهزية الدور واستحقاقات المشاركة»، مؤتمر الأحزاب ودورها في البناء الديمقراطي في ليبيا ،2102/5/6-5، بنغازي.

والجدير بالتنويه إلى ضآلة عدد المنظمات العاملة في الفضاء الجمعياتي وإن كان يرجع في جزء منه إلى الطفرة النفطية خلال فترة السبعينيات التي قايضت فيها الدولة الولاء السياسي بالخدمات والمنافع الاقتصادية والمالية. فأستطاع النظام في بدايات عهده ان يلبي حاجات الافراد، الامر الذي ادى الى تراجع النشاط المدني[30]، ومع مرور الوقت اضحت القبضة الحديدية التي اشتدت مع مراحل تطور النظام والتي اتّسمت بالعداء للعمل الجمعياتي بل وبمفهوم المجتمع المدني برمّته عاملا مؤثرا في غياب النشاط الفعلي في ليبيا.

يمكننا القول عموما إنّ المجتمع المدني لم ينج من تغول السلطة التي اتسمت علاقتها به بالطابع الكوربورتاري، حيث هيمنت الدولة على أنشطة المنظمات على اختلافها وتغلغلت فيها[31]. ولقد تجلّى تغوّل الدولة في أحد مظاهره من خلال التحكّم في منح تراخيص الإشهار من عدمه لإعلان الجمعية أو المنظمة أيّا كانت، حيث يتعاطى ببطء كبير يصل إلى سنوات قبل الموافقة على التأسيس. وقد يشترط بعض القيود كشرط أسماء بعض الاعضاء المؤسسين والذين يعتبرهم النظام شخصيات مشاكسة. ونذكر في هذا الصّدد حالة مركز الديمقراطية والتي أشترط مؤتمر الشعب العام (المجلس التشريعي) حينها شطبا لبعض الأسماء المزعجة بالنسبة للنظام [32]لإخراج المركز الى النور. وقد رفض الاعضاء المؤسّسون هذا الشرط، وتم طي صفحة التأسيس.

ولعلّ من نافلة القول إنّ المرّات القليلة التي أفلت فيها بعض الجمعيات من القبضة التسلطية كانت هذه الأخيرة تابعة لأبناء القذافي مثل « مؤسّسة القذافي للتنمية » والتي يديرها سيف الإسلام، وجمعية اعتصموا التي كانت تديرها ابنته.

الخلفية القانونية 1969-2011

نُظم عمل المجتمع المدني في ليبيا بالقانون (111) لسنة 1970 بشأن الجمعيات

30 المنصف وناس، مرجع سبق ذكره، ص 36.

31 Abeir IMNEINA, Les formes d'interaction entre le régime politique libyen et des Organisations Professionnelles : la relation entre le régime politique et le syndicat d'avocats 1969 - 2007, Thèse de Doctorat, l'Université de Lyon, 2008.

32 نذكر منهم: د. فتحي البعجة، د.ام العز الفارسي، أ. ادريس المسماري، أ. ضو المنصورى.

الأهلية ولائحته التنفيذية الذي استمر العمل به إلى العام 2001 حيث تم اصدار القانون رقم (19) ولائحته التنفيذية العام 2002.

تعكس القراءة السريعة لكلي القانونين سمة التشابه بينهما حيث سيطرت الدولة بمؤسساتها على عمل المنظّمات على اختلافها» جمعيات ونقابات.. اتحادات»، فضلا عن التدخل الشديد في نشاطها وآلية عملها. ويتشابه القانونان في المظاهر التالية:[33]

- رفض إشهار أيّة جمعية اذ ما قُدّر عدم الحاجة إلى نشاطها أو إخلالها بالآداب والأخلاق العامة (المادة 10 من القانون 111 والمادة 3 من اللائحة التنفيذية للقانون19).
- عدم جواز الانضمام أو الاشتراك مع إي منظمة خارجية أو قبول تبرعات منها الا بموافقة الجهات المختصة (المادة 20 من القانون 111، والمادة 14 من القانون19)
- يحدّد القانونان الهيكل التنظيمي للجمعيات الأهلية وكيفية تشكيل هيئاتها الإدارية وشروط عضوية هذه الهيئات ووظائفها ومسؤولياتها.
- يجوز للجهة الإدارية المختصة دعوة هيئات الجمعية لاجتماع غير عادي اذ اقتضت الضرورة ذلك (المادة 29 من القانون 111 ، والمادة 25 من القانون 19) .
- وجوب إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بكل اجتماع للجمعية العمومية أو المؤتمر العام للجمعية وبالمسائل الواردة بجدول أعماله قبل انعقاده بفترة زمنية محددة. وجوب إحالة صورة من محضر الاجتماع والقرارات الصادرة عنه إلى الجهة الإدارية المختصة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع (المادة 41 من القانون111 والمادة 27 من القانون19).
- إمكانيّة إدماج الجهة الإدارية المختصة عند الاقتضاء أكثر من جمعية إذ قدرت انها

33 محمد زاهي المغيربي، «الدولة والمجتمع المدني في ليبيا، المجتمع المدني: مفهومه وشروطه ودوره في التنمية السياسية،» منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية، ص 92-03 موجود على الرابط التالي:
file:///C:/Users/dr%20abeer/Documents/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A%20%D9%81%D9%8A%20%D9%84%D9%8A%D9%8A%D8%A7.pdf

تسعى لتحقيق غرض مشترك المادة (46 من القانون 111 والمادة 34 من القانون (19).

- إمكانيّة غلق الجمعية أو فروعها من قبل الجهة الإدارية المختصة لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر قابلة للتجديد، وذلك كإجراء مؤقت تمهيدا للإدماج أو الحل (المادة47 من القانون (111) ، والمادة 35 من القانون (19).
- جواز إصدار قرار مسبب بحل الجمعية من قبل الجهة الإدارية المختصة، ومن بين الأسباب الموجبة للحل مقتضيات المصلحة العامة. (الفقرة (5) من المادة(49) من القانون(111) ، والفقرة (5) من المادة (36) من القانون (19) ويلاحظ في هذا الإطار أنه في الوقت الذي أجاز فيه القانون (111) للجهة الإدارية حل الجمعية ، فإن القانون(19) أوجب عليها القيام بذلك [34].

يتبيّن، من خلال هذه القراءة، فقدان الجمعيات الأهلية أهم مقوّماتها ولاسيما الاستقلالية تجاه مؤسسات الدولة، الامر الذي أثّر في عملها وجعل من أغلبها امتدادا لمؤسسات النظام الرسمية سواء من ناحية هيكلية أو إيديولوجي. وتنطبق الحالة ذاتها على النقابات والاتحادات والروابط المهنية التي تعرضت بدورها للوصاية والسيطرة؛ فبالرغم من تأكيد المشرع من خلال القانون (23) لسنة 1998 على حرية إنشاء النقابات، فإنّنا إذا ما تمعّنا في بعض المواد التي تناولت هذا المبدأ يتأكد لنا ضآلة الحرية الممنوحة؛ فوفقا للقانون (23) أناط بأمانة مؤتمر الشعب لعام (المجلس التشريعي) عملية الاعتراف بالنقابة وكفل لها الحق في الاطلاع على النظام الاساسي وطلب تعديله اذ استدعت الضرورة (المادة 5). ويتدخل مؤتمر الشعب العام أيضا وعمليا في إلغاء النقابات وعملية دمجها مع أخرى. ولعلّ تجربة نقابة المحامين التي ألغيت خير مثال على ذلك، دون إغفال اعادة تشكيل رابطة الكتاب والأدباء وفقا للقرار رقم (59) لسنة 2004 وتعميماته اللّاحقة التي اشترطت على المنتسبين إحضار شهادة حسن سيرة وسلوك وتوقيع إقرار بضرورة الولاء للنظام وأطروحاته الأيديولوجية، الأمر الذي فسّر بأنّ الغرض من ذلك هو إبعاد شريحة

34 نفس المرجع السابق، ص ص 92-03 .

سجناء الرّأي السابقين من الأدباء والكتاب والحيلولة دون انتمائهم للرابطة.[35] لعلّ الجدير بالذكر أنّ تعقد إجراءات تسجيل الجمعيات والتي تصل إلى سنوات عدّة دفع الكثيرين إلى غضّ النظر عن الأمر تماما بعد أن فتُر حماسهم.

ولقد بلغ عدد الجمعيات الأهلية قبل ثورة 17 فبراير (274) جمعية وفقاً لبيانات مفوضية المجتمع المدني في بنغازي ومصادرها[36].

إنّ هشاشة المجتمع المدني وضعفه فضلا عن الهيمنة عليه من قبل السلطة القائمة توازى مع سياسة اتبعها النظام في تقوية الروابط الاولية والمتمثلة في الاسرة والقبيلة وخلق علاقات زبونية متشابكة ساهمت ولا شك في عدم ظهور المجتمع المدني وتلاشي التنظيمات الاهلية التي ولدت تحت الدولة العثمانية والمرحلة الملكية [37].

المجتمع المدني بعد 17 فبراير

كانت الانتفاضة في ليبيا إثر 17 فبراير إيذانا بانتشار طفرة تأسيس الجمعيات الأهلية الخيرية لملء الفراغ الشاغر الذي نجم عن غياب الدولة، حيث اكتست الجمعيات في البدء طابع النشاط الخيري والإغاثي، ولا سيما في الأشهر التي سبقت التحرير الكلي للبلاد والذي يرجع للفراغ الناجم عن غياب الدولة، حيث انشغلت المنظمات بكل ما يقتضيه تسيير الاحتياجات المحلية للسكان. ولكن ما لبث أن تحوّل نشاط هذه المنظمات إلى جانب نوعي فرضته طبيعة التطور في المرحلة الانتقالية الليبية، فبرزت موضوعات أكثر إلحاحا مثل رصد انتهاكات حقوق الإنسان وقضايا المصالحة الوطنية وحقوق المرأة والشباب والعدالة الانتقالية والانتخابات والتّوعية والثقافة المدنية.

كما شهدت هذه المرحلة بداية تكون بعض الجمعيات من تيارات سياسية بعينها، ولاسيما من التيار الديني. ونشير، في هذا السياق، إلى اثال ليبيا والرقيب في الشرق

35 عبير إبراهيم امنينه، «علاقة النظام السياسي بالنقابات المهنية: دراسة حالة لنقابة المحامين 9691-9002»، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 6، ص 94-05 .

36 نعيمة جبريل، المجتمع المدني: القوة الفاعلة، بحث غير منشور.

37 المنصف وناس، مرجع سبق ذكره، ص 88-98.

وجمعية نور الهدى الخيرية في طرابلس. ولقد بلغ عدد المنظمات في ليبيا (3000) جمعية تقريباً، وتم تسجيل (857) جمعية في المنطقة الشرقية، وتسجيل (1713) جمعية في المنطقة الغربية. بالنسبة إلى الجمعيات الحقوقية هناك عدد (170) في طرابلس و(89) في بنغازي و(3) في مصراته. وبالنسبة لجمعيات المرأة والطفل، هناك 5 جمعيّات في طرابلس و(53) في بنغازي وواحدة في مصراته[38].

البعد القانوني:

على الرغم من تأسيس العديد من منظمات المجتمع المدني في كافة أرجاء البلاد، إلاّ أنّه حتى تاريخه لا يوجد قانون ينظم عمل المجتمع المدني حيث تمّ تعطيل قانون الجمعيات رقم (19) لسنة 2001. ولعلّ ما هو موجود من إجراءات هي ضوابط تنظيمية فقط، فألية التسجيل لهذه المنظمات مرّت بمراحل مختلفة باختلاف مؤسسات المرحلة الانتقالية؛ ففي البدء كانت عملية التسجيل تتم بشكل تلقائي إلى ان تم ايلاء المكتب التنفيذي (أوّل سلطة تنفيذية بعد 17 فبراير) مهمة تسجيل المنظمات وشكلت بموجب ذلك لجنة بهذا الخصوص. وكان على المنظمات الراغبة في الإشهار التسجيل بإرفاق مستندات خاصة بمحضر التأسيس والنظام الأساسي ومصدر التمويل والمكان والتعهد بعدم استخدام الجمعية فيما يخالف القانون وبأن يكون هدف الجمعية بعيدا عن العنف والعنصرية والتمييز.

بعد إعلان تحرير البلاد في اكتوبر 2011 تولت وزارة الثقافة والمجتمع المدني في الحكومة الانتقالية عملية تسجيل الجمعيات إلى أن تمّ تأسيس مركز دعم مؤسسات المجتمع المدني وسُميَّ مجلس إدارته بتاريخ 2012/7 بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (12) لسنة 2012. ولقد انبرى المركز في ديسمبر 2011 بإعداد مسودة مشروع قانون الجمعيات وتم عرضها على مؤسسات المجتمع المدني للمناقشة وإبداء الاقتراحات وحتى تاريخه لم يتم اعتمادها. كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم 2013/649 بتعديل اسم ومركز دعم

38 نعيمة جبريل، المجتمع المدني القوة الواعدة، مرجع سبق ذكره.

مؤسسات المجتمع المدني إلى مفوضية المجتمع المدني ويكون لها الشخصية الاعتبارية والمسئوليّة المالية المستقلة. كما نص على دعم مؤسسات المجتمع المدني فنياً وتقنياً ولوجستياً، فضلا عن تنظيم عمل المنظمات الدولية التي ترغب بالعمل في ليبيا بالتنسيق مع الجهات المختصة وفق القوانين واللوائح المعتمدة واعتماد الخطط والبرامج لتطوير عمل المفوضية والعاملين بها وتنظيم رعاية ورش العمل وبرامج التدريب للارتقاء بمستوى النشطاء ومنظمات المجتمع المدني بالتعاون مع الجهات والمؤسسات الوطنية والدولية وخص مدينة بنغازي باحتضان المقرّ. وتدار المفوضية من قبل مجلس إدارة يتكون من رئيس ونائب له خمسة أعضاء، يصدر قرار تسميتهم من مجلس الوزراء بناء على عرض من وزير الثقافة والمجتمع المدني، ويكون مقرها الرئيسي بمدينة بنغازي وفروع رئيسية بطرابلس ومصراته وسبها، كما يجوز إنشاء فروع ومكاتب أخرى لها داخل ليبيا.[39]

إجمالا كان للمجتمع المدني دورا واضحا في الحراك السياسي، بل أيضا تمّ استقطاب العديد من المنظمات للتيارات الموجودة على الساحة، وطبعت حالة الفوضى أثارها على النشاط الجمعياتي في ليبيا حيث قتل من قتل من الشخصيات النشطة في مجال العمل المدني وتم تهديد شخصيات اخرى ليصاب النشاط المجتمعي القائم على رصد الانتهاكات والدفاع عن الحقوق اجمالا في مقتل.

الدراسة الميدانية: المنهجية المعتمدة

انصبت الدراسة على استمارة استبيان، تضمّنت كثيرا من المحاور التي ترصد جوانب معينة من واقع العمل الحقوقي في ليبيا للمنظمات العاملة في هذا المضمار. وقد استجابت فقط (16) منظمة حقوقية في الغرب الليبي، بالرغم من ان الاستمارات وزعت على ما يزيد عن (30) منظمة عاملة في مجال حقوق الإنسان بشكل عام في مدن مختلفة (مصراتة وزوارة وبني وليد والزاوية وطرابلس ومسلاتة ووازن). والجدير بالذكر أن اختيار العينة لم يكن يتبنى المنهجية العشوائية لصعوبة الوصول لكل المنظمات التي تحصلنا على عناوينها لعدم صحة العنوان أو لعدم وجود عناوين الكترونية أساسا أو جغرافية، أو

39 موجود على الرابط التالي: http://tamimi.own0.co m/t135955-topic

لتوقف نشاط المنظمة تماما، بالإضافة إلى عزوف المبحوث عن الاستجابة لشعوره بعدم الثقة والأمان في التعامل مع أسئلة تأتيه من طرف غير معروف بالنسبة لهم. وبناء على ذلك، من ناحية منهجية سوف نتعاطى مع العدد المستجيب باعتباره عيّنات دراسيّة.

أوّلا / هوية الجمعية

1. حداثة التأسيس

تُشير معطيات البحث إلى حداثة عهد المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان في ليبيا، حيث يرجع تاريخ التأسيس وفقا لما يوضحه لنا (الشكل 1-) إلى ما بعد 17 فبراير. ويمكن أن نفسّر ذلك في ظلّ الاستجابة لطفرة إنشاء منظمات المجتمع المدني التي أشرنا إليها آنفا، وأيضا لطبيعة الحرية التي كانت موجودة نسبيا في السنوات الثورة الأولى التي منحت المجال للاقتراب من كل القضايا أيّا كان موضوع اهتمامها، ولعل المنظمة الوحيدة التي يرجع تأسيسها إلى ما قبل (17 فبراير) لم يتم اشهارها في ليبيا انما في خارجها واعيد تسجيلها بعد رجوعها الى البلد واستئنافها لعملها الحقوقي.

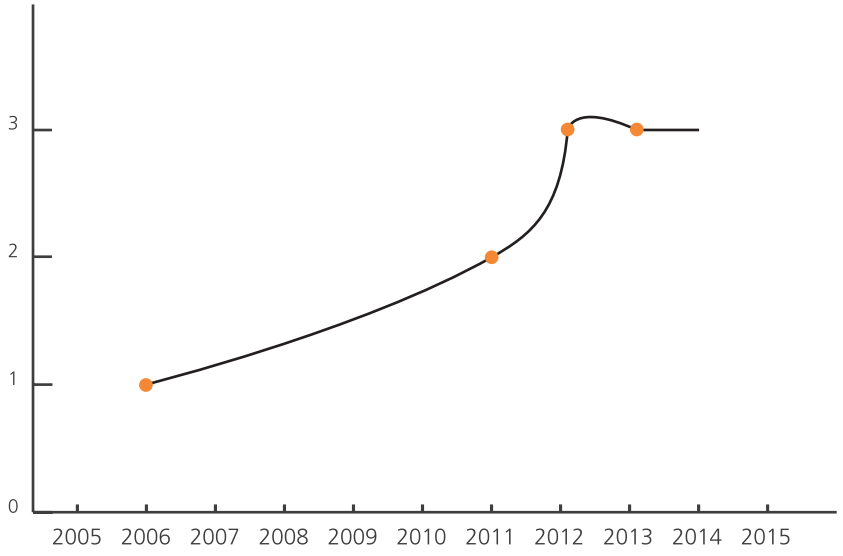

رسم بياني رقم 2: تطور عملية تأسيس المنظمات الحقوقية في الغرب الليبي

.

كانت المجموعة الليبية المختصة برصد انتهاكات حقوق الإنسان والمنظمة الوطنية للتواصل مع الجرحى والمصابين من أوّل المنظمات التي تأسّست مع بدايات الثورة (2011) في مدينة طرابلس. ولعلّ الحرب التي كانت دائرة في تلك الفترة الممتدة (من فبراير إلى اكتوبر 2011) عجّلت بظهور موضوع الانتهاكات وعلاج مصابي الحرب باعتباره اهتماما رئيسيا لبعض المنظمات، مقابل قضايا التّوعية والحقوق النوعية كالطفل مثلا. وغابت في الإطار نفسه منظمات الإغاثة عدا تلك المختصّة بالنازحين والتي تأسّست لاحقا؛ وهذا على خلاف المجتمع المدني في المنطقة الشرقية الذي اضطلع بمهام الاغاثة منذ بداياته الأولى نتاج الغياب الكامل لمؤسّسات الدولة التي انهارت عقب 17 فبراير.

1. تسجيل المنظمات

أدّت سهولة اشهار المنظمات إلى الحرص على تسجيلها ولاسيما وأنّ الأمر لا يستغرق وقتا ولا يهدر جهدا. هذا ما تعكسه إجابات المنظمات المستطلعة آراؤها التي أجمعت على القيام بتسجيلها قانونيا لدى المؤسسات المختصة. ويعتبر تسجيل الجمعيات خطوة مهمة في تنظيم عمل الجمعيات وحصرها وانشاء قاعدة بيانات حولها، ومع ذلك لا توجد حتى تاريخه إحصائية موحدة للعدد. ومن المفارقة أنّ جهة واحدة قد تمنحك رقمين مختلفين للفترة الزمنية ذاتها.

2. مجالات اهتمام المنظمات المختلفة

أدّى الحماس الذي تولّد بعد فبراير 2011 عامة إلى رغبة المنظمات المختلفة في الخوض في قضايا متعددة في آن واحد وعدم التخصص بقضية بعينها والتركيز عليها؛ فلقد تناول البعض منها قضايا متعددة لفئات مختلفة في الوقت نفسه، الامر الذي شتت اهداف المنظمة الوليدة بإمكانياتها المتواضعة التي لا تحتمل الخوض في كل هذه القضايا. ولعّل المنظمات التي عكس إسمها النشاط الفعلي التي تقوم به نادرة جدا، منها المنظمات المهتمة برصد الانتهاكات التي ركزت فقط على عملية رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان من خلال زيارة مراكز الاحتجاز وإصدار تقارير بشأن تلك الانتهاكات وأوضاع المحتجزين داخل تلك المراكز فقط.

على الطرف الاخر يعكس لنا الجدول (6) الاهتمامات المختلفة للمنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية وفقا لإجاباتها، ويلاحظ في كثير من الاحوال هذا التعدد في اوجه النشاط الذي أشرنا إليه، الأمر يدلّل ذلك على عدم قدرة المنظمات على تحديد أهدافها والفئات التي تستهدفها بوضوح ولا سيما وأنها تعاني من ضعف في التمويل وكذلك في الآداء المؤسسي كما سيتضح لنا لاحقا.

الجدول رقم 6: الاهتمامات المختلفة للمنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية

مجالات الاهتمام الرئيسية	اسم الجمعية
الدعم الإغاثي ورعاية اللاجئين وحقوقهم.	منظمة السلام والدعم والإغاثة
التدريب والتمكين والتوعية وتثقيف الشباب ورفع كفاءته	المنتدى الليبي لحقوق الإنسان
أعمال خيرية وحقوقية	ست الحبايب
الأعمال الخيرية والحقوقية	صداقة إخاء للأعمال الخيرية
رصد حقوق الإنسان في السلم والحرب	مركز تقصي الحقائق ورصد انتهاكات حقوق الإنسان
حقوق الإنسان والإغاثة	منظمة الراية لحقوق الإنسان
لم تذكر	منظمة طيور السلام لحقوق الإنسان
المنظمة الوطنية للتواصل مع الجرحى والمصابين	الدعم النفسي للجرحى والمصابين
الاتحاد العالمي لحماية الطفولة بليبيا	حماية حقوق الطفل
السلام لحقوق السلام	لم تذكر
منظمة صوت الحق للمرأة الليبية	-التوعية والتدريب وبناء القدرات وتمكين الشباب وحملات الضغط والمناصرة -النشاط الخيري وحقوق الإنسان ورصد الانتهاكات
المجموعة الليبية المتطوعة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان	رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان زيارة مراكز الاحتجاز إصدار تقارير بشأن تلك الانتهاكات واوضاع المحتجزين داخل تلك المراكز

الرحمة للأعمال الخيرية والإنسانية	الاغاثة والمساعدات الإنسانية -المناصرة والتشبيك –رصد الانتهاكات– رفع الدعاوى الى الجهات ذات الاختصاص، إقامة الاعتصامات أمام الوطن للمطالبة بالحقوق– مناهضة التمييز العنصري.
منظمة تالا يتماس للمرأة والطفل.	شؤون المرأة والطفل
منظمة منبر المرأة الليبية	التعليم والتدريب والتوعية وتمكين المرأة سياسيا واقتصاديا

ثانيا/ الجانب المؤسسي

1. تشكيل الهياكل الإدارية

لعلّه من نافلة القول بأنّ أبسط قواعد العمل تتأسّس على وجود هيكلية يتم بناء عليها توزيع المهام والانشطة، هذا ناهيك عن تنفيذها. ولكن إجابات المستطلعين خلصت إلى أنّ عدد المنظمات التي لم تشكّل لجانا خاصة بالهيكل الإداري بها بلغت ما نسبته 25%؛ وهي نسبة ليست بالضعيفة؛ وهي جدّ مؤثرة، خاصة وأنّ عمر البعض من المنظمات يتراوح بين 2 إلى 4 سنوات (رسم بياني عدد 3)، الامر الذي يعكس الوهن المؤسسي لهذه المنظمات.

ولا يمكن أن نسوق نسب تواجد المرأة في هذه اللجان لعدم تحديدها بشكل واضح من قبل اغلبية المنظمات التي أكّدت فقط على عضوية النساء بها. ومع ذلك تعكس ملاحظة انشطة المجتمع المدني المختلفة بشكل عام وجود بارز وواضح للمرأة في تأسيس المنظمات وعضوية اللجان المختلفة.

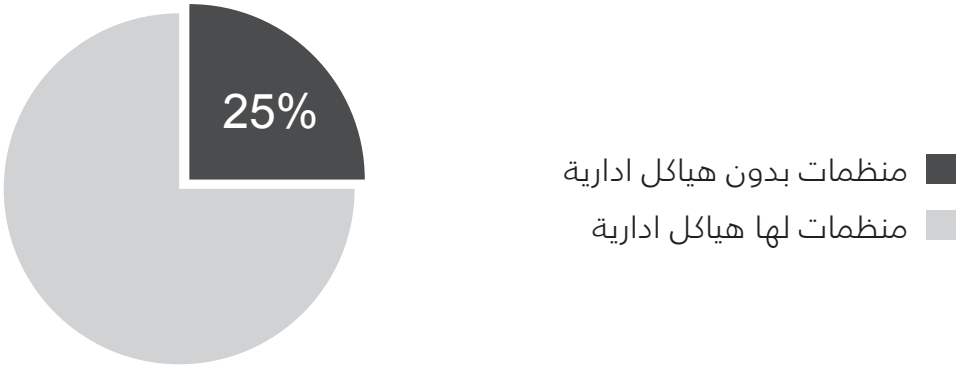

رسم بياني عدد 3: مدى وجود الهياكل الإدارية في المنظمات الحقوقية

1. التمويل

تعاني المنظمات بشكل عام من ضآلة الموارد المالية وضعف مصادر التمويل (رسم بياني عدد 3). فأغلب حالات الدراسة اكدت اعتمادها على اشتراكات العضوية أو على إعانات بسيطة من المؤسسات كمصدر للأنفاق على مشاريعها، ألاّ أنّ هذا لا يمكن أن يوفر أيّة استمرارية للنشاط مهما كان نوعه، ولا سيما وأنه لا يمكن التعويل كثيرا على ديمومة حماس المتطوعين الذين يغذون هذه الموارد بإشتراكاتهم، هذا التحدي سنجده حاضرا بقوة في احتياجات المنظمات العاملة في المجال المدني اجمالا وحقوق الإنسان خاصة .

ومن جهة أخرى، لا يمكن التقليل أيضا من مساهمة المنظمات الدولية في تمويل انشطة بعض المنظمات ولا سيما تلك التي تركز على حقوق المرأة كمجال للنشاط، حيث تستند اليها بشكل كبير في تمويل انشطتها[40].

40 منبر المرأة الليبية وصوت الحق للمرأة الليبية نموذجا.

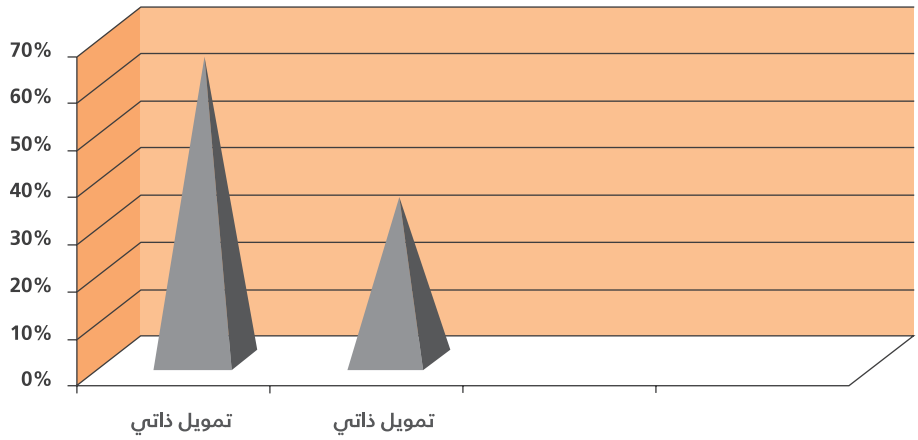

رسم بياني رقم 4: مصادر التمويل في المنظمات الحقوقية في غرب ليبيا

2. التقييم

نلاحظ، من خلال إجابات المستطلع آراؤهم، قيام المنظمات بشكل عام بالتقييم لمشاريعها ولكن من جهة أخرى لا توجد آليات واضحة بهذا الصدد (رسم بياني 4). ولا توجد أيضا وسائل لقياس الأثر الذي أشارت له منظمتان فقط أي ما يعني نسبة 14% تقريبا.

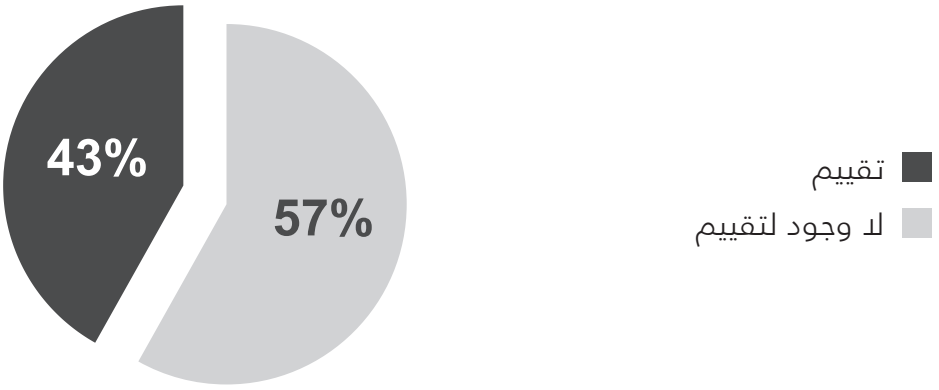

رسم بياني رقم 5: التقييم في المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية

في السياق عينه لا تتبنى المنظمات بشكل عام الدورية في التقييم لبرامجها، ممّا يطرح تساؤلات حول أسس الاستمرار في المشاريع وعلاقتها بالأهداف التي تمّ تحديدها من قبل المنظمة ممّا يعكس خللا واضحا في العمل المؤسسي لهذه المنظمات، ذلك أنّ أكثر من نصف المنظمات التي أشارت إلى أنّها تقوم بالتقييم أفادت بأنّها تقوم بذلك بشكل غير دوري. (رسم بياني عدد 5)، الأمر الذي سيؤثر قطعا في الخطط والاستراتيجيات الموضوعة من حيث تعديلها أو الإبقاء عليها في حال افتراضنا جدلا بأنّ الأمر يتعلّق بتخطيط استراتيجي.

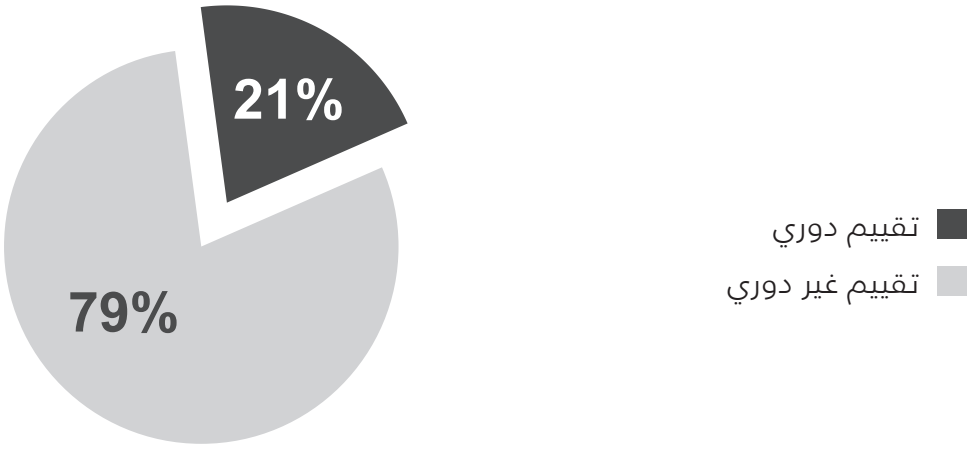

رسم بياني رقم 6: دورية التقييم في المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية

1. وسائل الاتصال

تعتبر وسائل الاتصال دعامة من دعامات التواصل ما بين المنظمة وأفرادها من جهة وما بينها وبين محيطها الخارجي من جهة أخرى. ولقد كشفت إجابات المستطلعين في هذا الإطار أنّ الاتصالات الهاتفية كانت من أكثر الوسائل استخداما للتواصل بين أعضاء المنظمة من جانب وبينهم وبين البيئة الخارجية من جانب آخر. وهذا شيء طبيعي مع انتشار خدمة الهواتف النقالة على نطاق واسع وفي ظل عدم وجود مقار رئيسية ايضا

لأغلب المنظمات. وكذلك أفاد البعض باستخدام صفحات التواصل الاجتماعي للتعريف بأهداف المنظمة ورؤيتها للعامة فضلا عن أنشطتها المختلفة. ومع ذلك لم تجد بعض هذه الجمعيّات صفحة على مواقع التواصل الاجتماعي على الرغم من إشارتها إليها.

ثالثا/ الصعوبات

على الرغم من تعثّر بعض من منظمات الدراسة وعسر عملها إلاّ أنّها لم تتحدث باستفاضة عن الصعوبات التي تصادفها وصادفتها اثناء عملها. ولقد أجمعت الإجابات حول:

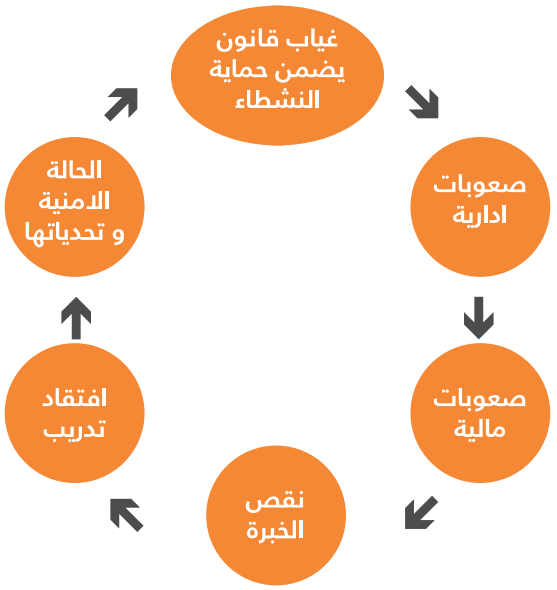

رسم بياني رقم 7: أهم الصعوبات التي واجهتها المنظمات الحقوقية في غرب ليبيا

1. الصعوبات الإدارية وافتقاد مهارات العمل للطاقم الإداري،
2. الصعوبات المالية المتمثّلة في نقص التمويل وعدم القدرة على جلب الدخل لاعتمادها الكلي على مساهمات الأعضاء الشحيحة بطبيعة الحال،

3. انتشار الكتائب والمليشيّات المسلحة،

4. صعوبة التنقل من مدينة إلى أخرى لإتمام الأنشطة وأيضا المشاركة فيها،

5. افتقاد التدريب على أسس العمل المدني ومتطلّباته.

رابعا/ احتياجات المنظمات الحقوقية في المنطقة الغربية

انحصرت أهم احتياجات المنظمات الحقوقية المختلفة في النقاط التالية:

1. التدريب لاكتساب الخبرة المؤسسية للعمل المدني،

2. التدريب في مجال إدارة المنظمات وكتابة المشاريع وكيفية الحصول على دعم دولي،

3. دورات في الحماية الرقمية والاليات الدولية للتقاضي وطرق كتابة المشاريع والتقارير وإعادة تأهيل الضحايا،

4. دورات في الحاسوب واللغات،

5. كيفية التعامل مع الإعلام» إصدار بيانات، تقارير... الخ»،

6. آلية التعاون والتواصل مع المنظمات الدولية،

7. ازدياد دعم الدولة للمجتمع المدني دون توضيح الالية وكيف يمكن أن يحافظوا على استقلاليتهم من خلال هذا الدعم.

خامسا/ شروط تشجيع النشاط الجمعياتي

تمثلت أهمّ شروط التنظيم الجمعياتي وفقا (للرسم البياني عدد 7) الذي يعكس إجابات المستطلع آراؤهم في أهميّة الحصول على التمويل المالي. وهذا أمر ليس غريبا حيث يبقى التمويل عصبا مهمّا في عمل المنظمة يمكنها من تحقيق مشاريعها في الواقع وتحقيق أهدافها. ويأتي في الأهمية الأولى، وفقا للاستطلاع ذاته، وجود الكفاءات البشرية والمادية بالمنظمة للنهوض بالعمل الحقوقي، حيث تعاني المنظمات نتيجة لقلّة الخبرة والتدريب من ضعف طواقمها وقدرات متطوّعيها.

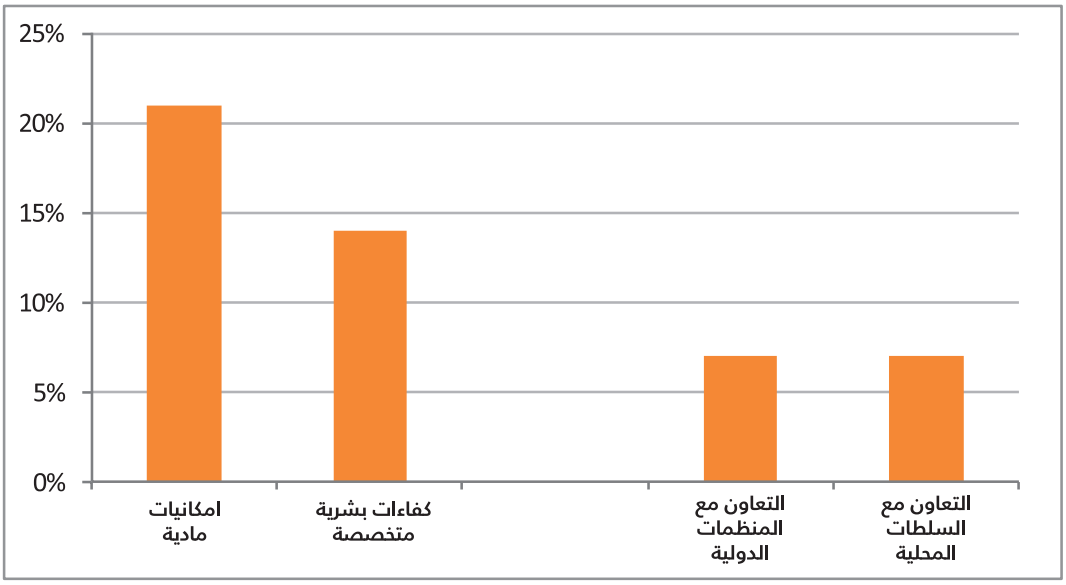

رسم بياني رقم 8: الشروط التي يجب توفرها لإعطاء عمل المنظمة نجاعة أكثر

سادسا/ تطوير مساهمة منظمات حقوق الإنسان في ليبيا في تحسين واقع حقوق الإنسان والحريات:

لقد تحصّلت المشاركة في وضع الاستراتيجيات والبرامج والتصوّرات على نسبة لا بأس بها من الاتفاق عليها كمقوم مهم في تحسين الواقع الحقوقي للمنظمات المهتمّة، وقدّر مجتمع البحث إنّ عملية إعداد الكوادر المختصة شرط مهم في تحسين هذا الواقع. وقد تمّ التأكيد على ذلك في مواقع مختلفة من الاستبيان (رسم بياني رقم 8).

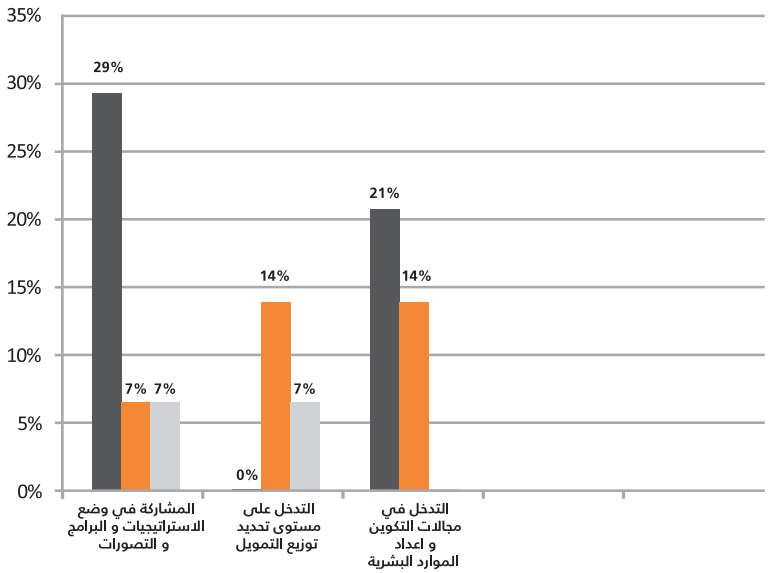

رسم بياني رقم 9: تطوير مساهمة منظمات حقوق الإنسان في ليبيا في تحسين واقع حقوق الإنسان والحريّات

سابعا/ أهمّ مقترحات:

تفعيل الدفاع عن حقوق الإنسان في ليبيا في ظل عدم الاستقرار وانتهاك الحريات، لقد ركّزت أهم المقترحات الواردة في استمارات المستطلعين على:

- أهمية نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان وضرورة تدريس مادة الحقوق في المدارس،
- تفعيل المواثيق الدولية في مجال حقوق الإنسان على المستوى المحلّي.

ثامنا/ مستقبل العمل الحقوقي

انقسمت الآراء بين متفائل ومتشائم حول مستقبل العمل الحقوقي في ليبيا؛ ففي الوقت الذي ارجع المتشائمون تشاؤمهم للوضع الامني المتخبط الذي تمر به البلاد، فضلا عن التهديدات المختلفة لهم. كما تركّزت من جهة أخرى تبريرات المتفائلين حول وقتية الحالة الأمنية المتشظية واحتمالية انتهائها في القريب العاجل.

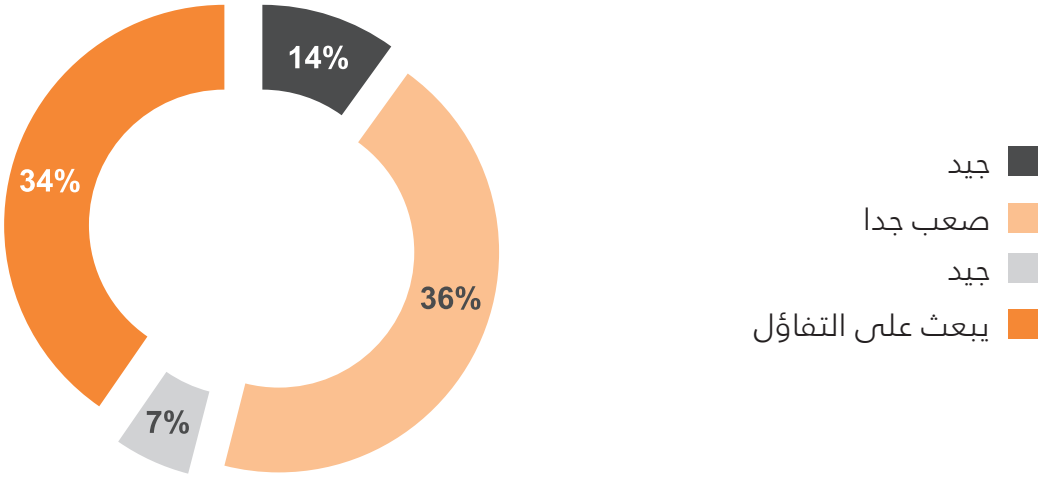

رسم بياني رقم 10: مستقبل العمل الحقوقي في ليبيا في السنوات القادمة

أما عن العمل من أجل مستقبل أفضل للمنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان، توضح لنا الإجابات أهمّ اقتراحات المنظمات بهذا الخصوص (رسم بياني عدد 10)، والتي تمثّلت في إنشاء شبكة ضاغطة من مختلف المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان للتأثير من خلالها، وركّزت من ضمن مقترحاتها على جانب تشريعي مهم من خلال إصدار القوانين واللوائح الحامية للمنظمات العاملة في مجال رصد الانتهاكات خاصة. كما لا يمكن أن نسقط من اهتمامنا الإشارة إلى اقتراح التركيز على العمل الحقوقي دون السياسي ولاسيّما وأن ظاهرة تسييس المجتمع المدني أصبحت واقعا معيشا في ليبيا، وسقط كثير من المنظمات في شراكه.

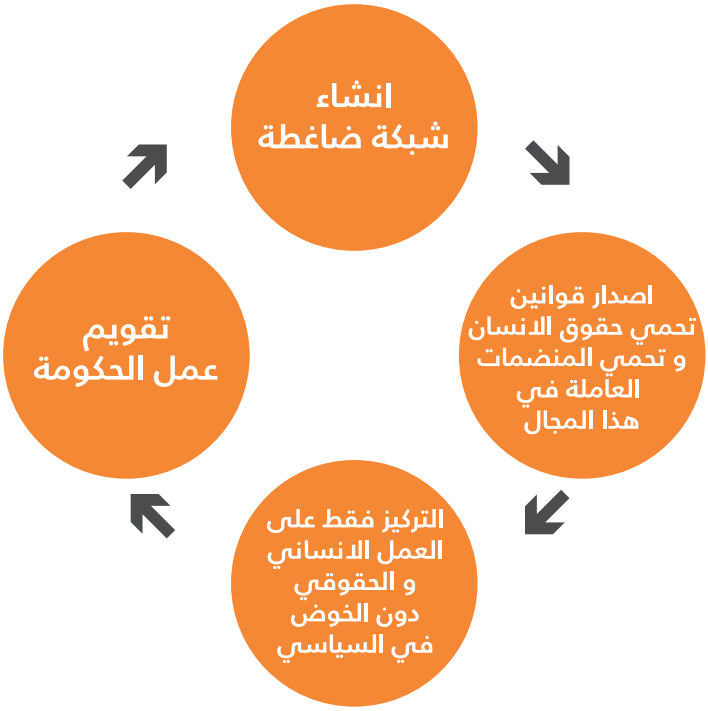

رسم بياني رقم 11: اقتراحات لتحسين العمل في مجال حقوق الإنسان

لقد لخّصت المنظمات المستطلعة، اقتراحاتها لتفعيل المنظمة الحقوقية في محيطها الخارجي حتى تضطلع بمهامها على أكمل وجه في عدة مجالات منها: تمكين أفرادها وأعدادهم بشكل فاعل من خلال المعرفة اللاّزمة للقيام بمهامهم بشكل ناجع، هذا بالإضافة إلى خلق شبكة واسعة من المنظمات الحقوقية، علما بأنّ العمل المدني في ليبيا عموما والغرب خاصة يفتقد إلى إنشاء الشبكات الفعالة بين المهتمين بالنشاط وذلك للتنسيق وللتأثير بشكل أكثر نجاعة.

كما لم تفت المستطلعين الإشارة إلى أهمية مراجعة البنى المؤسسية للمنظمات بشكل عام والتي تُعوزُها درجات المأسسة.

رسم بياني رقم 12: فعالية المنظمات الحقوقية في المحيط السياسي والاجتماعي للدفاع عن حقوق الإنسان

آلية العمل من أجل مستقبل أفضل للجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان من حيث التدخّل في مستوى التشريعات:

أشار المستطلعون إلى بعض الاقتراحات التوجيهية التي يجب تبنّيها على المستوى التشريعي للمضي قدما بالعمل الحقوقي. ولعلّ من أهم هذه الاقتراحات ضرورة التواصل مع لجنة إعداد الدستور لتضمين حقوق بعض الفئات كالمرأة والأقليات، فضلا عن أهمية ضمان حرية المنظمات تأسيسا وعملا وحماية من تغوّل السلطة.

واتّجه اقتراح آخر إلى ضرورة تشكيل تحالفات مع بعض أعضاء السلطة التنفيذية للتعجيل باتخاذ التدابير الضرورية ذات العلاقة بإجراءات العدالة الانتقالية (رسم بياني عدد 12).

التواصل مع لجنة الستين للتركيز على القصور الذي لحق بالمرأة و بالأقليات

↓

اصدار القوانين الحامية لحقوق الانسان و المنظمات العاملة في المجال

↓

الاستعانة بالمدافعين عن حقوق الانسان في صفوف السلطة لجبر الضرر و عدم الافلات من العقاب

رسم بياني رقم 13: آلية العمل من أجل مستقبل أفضل للجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان من حيث التدخل في مستوى التشريعات

الجدول رقم 7: قائمة الجمعيّات

اسم المنظمة	المدينة	العنوان	الهاتف	البريد الالكتروني	تاريخ التأسيس
مؤسسة السلام والدعم والاغاثة	الزاوية	الزاوية	0926885489		2012
المنتدى الليبي لحقوق الإنسان	طرابلس	شارع الاستقلال	092733922 فاكس 7168459	غير واضح	2013/1/28
ست الحبايب	وازن	وازن	0925462070	Naema.ashor@yahoo.com	15.4.2013

صداقة اخاء للأعمال الخيرية	وازن	ليبيا	0928675790	Khalifaomr78 @yahoo.com	غير موجود
مركز تقصي الحقائق ورصد انتهاكات حقوق الإنسان	الزاوية	الزاوية ضي هلال امام المقبرة	0945104659	Mt.zawia @yahoo.com	2014/10
منظمة الراية لحقوق الإنسان	طرابلس	شارع الجمهورية سابقا بجانب جامع مولاي محمد	0919545482	ArayaHro@yahoo.com	2006/02/27
منظمة طيور السلام لحقوق الإنسان	الزاوية	الزاوية	0918799709	info@pob.org.ly	2012/12
المنظمة الوطنية للتواصل مع الجرحى والمصابين	مسلاتة		0926543095	Norgf@gmail.com	2011
الاتحاد العالمي لحماية الطفولة بليبيا	طرابلس		0213407740 فاكس 0917301688	Asso_swe11@ yahoo.com الموقع على الانترنت فيصل مختار السنوسي بوقرين فايس بوك	2014
السلام لحقوق السلام	طرابلس	طريق الجامعة	0918207060	Maha.zelona@ yahoo.com	غير موجود
منظمة صوت الحق للمرأة الليبية	طرابلس	طرابلس شارع بن عاشور	تليفون 0021891213 فاكس 218213617513	https://www.facebook.com/621780557847348/photos/a.624040410954696.154364.621780557847348/624040420954695/?type=1&theater	2013/02

المجموعة الليبية المتطوعة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان	طرابلس	شارع عمر المختار عمارة بن ساسي الطابق الثالث.	لا يوجد	لا يوجد	2011/6/15..
الرحمة للأعمال الخيرية والإنسانية	جنزور	جنزور مخيم الاكاديمية البحرية	0021892571 6037 0021655006 131	لا يوجد	2012/5/7
منبر المرأة الليبية	طرابلس		6428 417 92	Libyan.women.forum@gmail.com. للمنظمة موقع على الفايسبوك بإسمها	2011
منظمة تالايتماس للمرأة والطفل.	طرابلس	شارع الجمهورية -	0925379636	amalelmalti@yahoo.com	2014

الفصل الثالث: منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان في المنطقة الشرقية والجنوبية

توطئة مدخلية ضروريّة

بعد قيام ثورة 17 فبراير في ليبيا ومنذ أيّامها الأولى، ظهرت في ليبيا العديد من الجمعيات الأهلية والائتلافات في المدن الشرقية التي أعلنت تحررها باكراً من سيطرة النظام السياسي السابق. وسرعان ما انتشرت هذه الجمعيات وتوسعت نشاطاتها لتغطي كافة المدن الليبية لتصل في نهاية 2011 الى ما يقارب 1200 جمعيه وائتلاف في كامل ربوع ليبيا.

وقد تعدّدت اهداف هذه المؤسسات وتنوعت نشاطاتها وإن تشابهت في طابعها الخيرى والإنساني نظراً لظروف البلاد. وعلى الرغم من المخاطر التي كانت تتعرض لها خاصه في بعض المناطق التي كانت ماتزال محاصرة إلاّ أنّ هذا لم يمنعها من القيام بعملها خدمة للوطن. فقد كان هناك حماس شديد وإرادة قوية وتفاؤل أكبر من أيّة خشيه او خطر؛ وكأن مارد الشعب الليبي تحرّر اخيرا من عُقَاله لينهض ويعمل ليتدارك ما فاته.

إذ ساهمت هذه المؤسسات في دعم الثورة ونجاحها بشكل واضح. ففي حين كان المجلس الانتقالي مشغولا بتوفير الدعم السياسي الدولي للثورة في الخارج وترتيبات القتال في الجبهات المختلفة، كانت هذه المؤسسات تعمل بجهد فردى بسيط على تقديم معالجة فوريّة لتأثيرات الحرب على المجتمع. فقد ساهمت هذه الجمعيّات في توفير حالة التفاف حول الثورة والثوار، وعملت على تفنيد مقولة الصّدام بين الشرق والغرب وعلى تبديد المخاوف من إمكانيّة الحرب الأهلية وتقسيم ليبيا. فقد وفّرت هذه الجمعيّات عددا من انشطتها في كلّ المدن الليبيّة لإظهار الدّعم الوطني وإنجاز التضامن بين أبناء الشعب الواحد. كما عملت كذلك على نشر الشعور بالأمل في ليبيا وتعميمه.

فقد عملت هذه المؤسسات على تقديم الدّعم بصنفيه المادي والمعنوي لأسر الشهداء وللجرحى، وذلك بإرسالهم للعلاج في الخارج ومؤازرة أسرهم. وكذلك الأرامل ومساعدتهن في توفير احتياجاتهن المعيشية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى تقديم الدّعم للثوار من خلال إرسال الأطعمة والملابس والآليات التي يمكن أن يحتاجها المحارب في مختلف جبهات القتال.

ولم تنس هذه الجمعيّات تقديم الدعم المعنوي للثوّار وذلك من خلال المحاضرات والندوات وورش العمل والمعارض التي كانت تقيمها وتدعو فيها لمحاربة السلبيات المتوارثة في المجتمع. ولا نبالغ إن قلنا بأنّ مجهود هذه الجمعيّات مجتمعة كان يوازى مجهود دولة من حيث ضمان الأمن وتوفير احتياجات المواطنين الأساسية، بدليل أنّها قامت وإن غاب التنسيق بينها، بإحدى وظائف الدولة الأساسية، فكانت بذلك الجندي المجهول في الثورة الليبية.

وبعد أن هدأت هبة الثورة قليلاً، بدأت هذه الجمعيات تتحوّل في نشاطاتها إلى مجالات أكثر تخصصاً؛ فظهرت بذلك جمعيات جديدة وكان النصيب الأكبر للجمعيات الحقوقية التي ركّزت في أهدافها ونشاطاتها على الرّغبة في تحسين وضعيات حقوق الفئات الضعيفة (المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة) أو التأكيد على حقوق جديدة تتطلّبها المرحلة. ذلك أنّ مجال حقوق الإنسان هو المجال الجديد في العمل الجمعيّاتي. كما أكّدت معظم الجمعيات الجديدة المكوّنة حديثا اهتمامها بحقوق الإنسان حتى وإن كانت بعيده عن هذا المجال؛ وكأنّ شعار حماية حقوق الإنسان هو تدليل على التغيير الجديد بعد 2011.

واستثمارا منها لمساحة الحرية والحركة التي توفّرت لها، فقد تشجّعت كثيرا في ضبط أهدافها وتحديد اختياراتها العملية على الرّغم من قلّة إمكانيّاتها البشريّة والماليّة، الأمر الذي أدّى إلى توسّع الفجوة بين المخطط والمنجز، وبين الموجود والمنشود. وهذا ما أصاب الكثير بالإحباط الذي أدّى الى تراجع ملحوظ في عدد الجمعيات وذلك سنة 2014 ولتكوين نظرة شاملة ومتكاملة عن واقع المجتمع المدني في ليبيا تعطينا صورة واضحة عن تطوّراته في صلب عملية التحوّل الديمقراطي، لجأنا إلى مقاربة بنيوية تساعدنا على فهم ظروف نموّه وتطوّره منذ بداية الثورة في 2011 وحتى إنجاز هذه الدراسة. ولنفهم كلّ الظروف التي تحيط بعمل جمعيّات المجتمع المدني في الوقت الحاضر، لابدّ أن نوجد نوعا من التحقيب التاريخي والزمني داخل الفترة الفاصلة بين 2011 و2014 من أجل فهم الخصائص والملامح العامة. وسنعرض فيما يلي عيّنة من هذه الجمعيّات التي ظهرت بعد 2011 وأخرى كانت موجودة من قبل لمعرفة التطوّر الذي طرأ على أعمالها: انظر الجدول التالي:

الجدول رقم 8: عيّنة الجمعيات الأهلية في بنغازي ومدن أخرى

م	المدينة	تأسيس	الجمعية	أهداف المؤسسة	مقترحات التطوير
1	بنغازي	2011	جمعية رحمة للعالمين	- اجتماعي- رفع مستوى الوعي الثقافي في المجتمع: طبياً وسياسياً ودينياً. - مساعدة ودعم أسر الشهداء والأسرى والمفقودين مالياً ومعنوياً، وصحياً. - مساعدة الأسر المحتاجة ذات الدخل المحدود دورياً وخاصة في المواسم. - مكتب لحصر الشهداء والمعتقلين والأسرى.	- مقترح لتطوير التعليم والعملية التنظيمية التعليمية بالكامل بداية من اللوائح المنظمة انتهاء بتطوير المناهج وأسلوب التعليم.
2	بنغازي	2011	هيئة دعم مشاركة المرأة في صنع القرار	- ضمان مشاركة المرأة في وضع الدستور بتمثيلها بنسبة 30%. - ضمان حق المرأة في ممارسة الحقوق السياسية بما فيها حق التصويت. - العمل على خلق الأرضية الاجتماعية المناسبة لتفعيل دور المرأة.	- ضمان فاعلية المشاركة السياسية للمرأة.
3	بنغازي	2011	اللجنة الوطنية للتواصل بين المجلس والشارع الليبيين	- تعمل كحلقة وصل بين الحكومة والدولة من جهة والمجتمع من جهة أخرى وصولاً لبناء ليبيا الديمقراطية. - تحفيز الشباب ليكون لهم دور في بناء المجتمع وإبداء الرأي.	- تطوير قطاع الإعلام - إيجاد قنوات اتصال
4	درنة	2011	منتدى راسيا الثقافي للثائرات.	- التمكين السياسي للمرأة	- تنمية الكادر البشرى النسائي "اقتراح مركز للتنمية البشرية.
5	بنغازي	6002	جمعية أيادينا الخيرية للتكافل الاجتماعي	- مساعدة الأسر الكبيرة. - التوعية العامة- مساعدة المقدمات على الزواج- توفير فرص عمل لذوي الدخل المحدود والحد من مشكلة البطالة. - برامج كفالة للأيتام وطلاب العلم	- مجمع أيادينا الخيري قائم على نظام الوقف الإسلامي

6	بنغازي	2011	جمعية التضامن للأعمال الخيرية وحقوق الإنسان	- العدالة الانتقالية، توعية بحقوق الإنسان، المصالحة الوطنية.	- المساهمة في تطوير إطار قانوني يهدف لحماية حقوق المرأة
7	جالو	2005	جمعية النهضة النسائية	- تنمية الأسرة والطفل - التوعية بحقوق المرأة - تحسين الوضع الاقتصادي للأسر المحتاجة	- خلق فرص عمل لربات البيوت من خلال دورات الحرفية
8	بنغازي	2011	جمعية كلنا معاً للمرأة المعاقة	- الاهتمام بشرعية المعاقين - ضمان حقوق المعاقين - تسعى الجمعية إلى تأكيد مواطنة المرأة المعاقة وتعزيز ثقتها في نفسها بقدراتها ومواهبها وتمكينها من إبراز هذه القدرات والمواهب في المجتمع، وتوعية المجتمع بأهمية تفعيل دورها للنهوض به والسير به قدمًا	- قوانين ولوائح في الدستور تضمن حقوق المعاقين تفعيل الاتفاقيات الدولية بهذا الخصوص.
9	بيضاء	2011	جمعية ثائرات 17 فبراير الخيرية	- إغاثة النازحين - توعية المرأة- مراعاة الأيتام والأرامل	- منتدى ثقافي للمرأة- توعية سياسية
10	جالو	2009	جمعية اللبة الخيرية	- المحافظة على الصناعات التقليدية. - إعالة الأسر الفقيرة والمحتاجة عبر إشراك المرأة في المشروعات الصغيرة القائمة على الصناعات المحلية.	- بناء صناعات صغيرة تقوم على موارد المنطقة- النخيل، منها صناعات مواد تجميل.
11	بنغازي	2011	مؤسسة الرقيب لحقوق الإنسان	- نشر ثقافة حقوق النسان	
12	بنغازي	2011	جمعية ليبيا لذوي الاحتياجات الخاصة	- المساهمة في تقديم الخدمات العلاجية للجرحى الذين فقدوا أطرافهم ومحاولة توفير الأطراف الصناعية لهم	

13	بنغازي	2011	الجمعية الليبية للسلامة والصحة والبيئة	- نشر الوعي وثقافة (السلامة أولا) في المجتمع وإرساء مفاهيم. العمل على تطوير التشريعات بما يكفل تمتع الإنسان، على أقل تقدير، بكافة الحقوق الأساسية المنصوص عليها في المواثيق والعهود الدولية في هذا المجال. تقديم المساعدة القضائية والمشورة القانونية لمن يحتاجها والمساعدة في ذلك . تهدف الجمعية الليبية للسلامة والصحة والبيئة إلى تقديم الرعاية الصحية للعاملين في المهن المختلفة وتوعيتهم لتجنب المخاطر الصحية الناتجة عن المهن التي يمارسونها حتى يتمتعوا بأقصى قدر من الكفاءة البدنية والنفسية والاجتماعية.	
14	بنغازي	2011	جمعية 17 فبراير الخيرية	تقديم المساعدة لأسر الشهداء والجرحى والمفقودين ورفع مهارات المرأة والثقيف والتوعية وتقديم الخدمات الطبية والإعانات الاجتماعية للأسرة والطفل والمجتمع بشكل عام ونشر الوعى الثقافي والصحي والتنمية البشرية.	
15	بنغازي	2011	جمعية البراءة الخيرية للطفل	- الاهتمام بالأسرة والطفل وتقديم المساعدات للأسر الفقيرة والمحتاجة.	

إنّ الملاحظة الأولى التي تستوقفنا في قراءتنا لهذا الجدول وخاصة الجمعيات التي ظهرت في سنة 2011 هو تميّزها بالطابع الإنساني والخيرى في الغالب، كما ان الميزة التي اكتسبتها الجمعيات الأهلية بعد 17 فبراير هي الانخراط في الشأن العام. فتحت سلطة النظام السابق كان تفتقر لهذه الميزة وحاليا بفضل مساحة الحرية التي توافرت لها سجلت هذه الجمعيات حضورا كبيرا في قلب الشّأن العام ووسع نشاطها مجالات عديده كانت محل نقاش نذكر منها:

المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية ومناقشة الإعلان الدستوري وتعديلات المادة 30 ومناقشة قانون الانتخابات والدوائر الانتخابية وبعض القوانين الصادرة عن المؤتمر الوطني خاصة قانون العزل السياسي وانتخاب لجنة الستين وانتخابات البرلمان ونتائجها، وأخيرا النتائج الأولية للجنة الستين.

فقد ركز الخطاب الإعلامي السياسي والثقافي بعد الثورة كثيرا على المجتمع المدني من خلال التأكيد على ضرورة توسيع مشاركته المسؤولة وتأسيس قيم الاستقلالية والحرية والمشاركة وحرية التعبير وتحفيزه على المبادرة في تعزيز هذه القيم بما يخدم المرحلة الانتقالية؛ غير ان ثقافة التطوع ماتزال ضعيفة وتحتاج الى تخطيط استراتيجي واضح ومحدد سواء من الدولة أو من مؤسسات المجتمع المدني نفسها للنهوض بهذه الثقافة.

فقد وفّرت الثورة مساحة كبيرة لحرية الحركة. فالدستور لم يظهر بعد، والمجلس الوطني الانتقالي لم يضع قيوداً على تشكيل هذه المؤسسات تحد من قيامها أو تنوعها والشروط التي طلبها هي شروط شكلية لابد أن تتوافر في أي مؤسسة أهلية، كالنظام الأساسي ومحضر التأسيسي والأهداف حتى إنه سمح بتشكيل جمعية بثلاث أفراد فقط.

الجدول رقم 9:مقارنه بين الأوضاع القانونية والسياسية للجمعيات الخيرية

القانون المنظم	قانون 111 /1970 وقانون 19 /2001	قانون 12/2012 بشأن مركز دعم منظمات المجتمع المدني
القيود التي تؤطرها القوانين المنظمة	قيود على التشكيل والأعضاء والإشهار والنشاط والحركة	مجموعة من الضوابط التنظيمية
التبعية للدولة	تبعية الجمعيات للأجهزة الإدارية المختصة للدولة	استقلالية تامة عن الدولة
الحرية في مزاولة النشاط	يضع كلاّ القانونين أعلاه قيود أمنية صارمة على مزاولة أي نشاط بدون موافقة أمنية	لا قيود على مزاولة النشاطات فقط تعهدات بالتزام القانون
سهولة الحصول على الإشهار	كان الحصول على الإشهار يتطلب سنوات وأحيانا لا يتم لصعوبة استيفاء الاشتراطات المتشددة	سهولة كبيرة في الحصول على الإشهار لبساطة الشروط
الارتباط بالخارج	يمنع منعا باتا الاتصال بالخارج الا بموافقة الجهات المختصة (أمنية)	سهولة الاتصال وإقامة الشراكات مع منظمات اقليمية او دولية

وعلى الرغم من ذلك اختفى عدد كبير من الجمعيات في عام 2014 خاصة تلك التي نشأت للإغاثة اذ اعتبرت أنّ اهدافها تحققت ولم تعد هناك حاجه لوجودها ومنها من أجرت تعديلاً على أهدافها لتتلاءم مع تطورات المرحلة وأخرى طورت من أهدافها وأضحت بفعل ذلك أكثر تخصّصا من ذي قبل. كما ظهرت جمعيات ومنظمات أخرى جديدة. وقد ساعدت في ظاهرتي الانكماش والتمدد هذه جملة من العوامل الهيكلية والمجتمعية والخارجية نلخصها في الآتي:

-1 كما ساعد الإقبال الكبير من الأهالي والشباب خاصه، على الانضمام للجمعيات الأهلية في ظهور عدد كبير منها بداية الثورة. كما ساهمت هنا الندوات والمحاضرات التي كانت تلقيها النخبة السياسية داخل مدينه بنغازي وخارجها عن المجتمع المدني والفرصة المتاحة لتكوين مجتمع مدني قوى قادر على المساهمة في بناء ليبيا الجديدة في اقبال عدد كبير على عضوية الجمعيات الأهلية. كما سهل هذا الاقبال حصول الجمعيات على مقرات مجانيه وأماكنَ لمزاوله نشاطاتها مما مكّنها ذلك من التوسع في نشاطها داخل وخارج مناطقها .

2- ساعد دخول عدد كبير من المنظمات غير الحكومية الاقليمية والدولية واتصالها بالجمعيات الأهلية في تطوير هذه الجمعيات بنيويّاً وعضويا. فقد استفادت الجمعيات المكوّنة حديثا من الخبرة الدولية في تطوير كفاءاتها البشرية من خلال الورش التدريبية التي تحصلت عليها خاصة الجمعيات الحقوقية التي ظهرت حديثا. فقد كان لكلاً من منظمة الأمم المتحدة عبر وكالاتها المختلفة والمنظمة العربية لحقوق الإنسان مثلاً دور كبير في نشر ثقافه حقوق الإنسان وتدريب عدد كبير من المنظمات على القيام بالأنشطة الحقوقية مثل رصد الانتهاكات وكتابة التقارير حولها.

-3 وأما بالنسبة إلى الجمعيات المكوّنة قبل الثورة، فقد ساعدتها الاستقلالية عن وزارة الشئون الاجتماعية والامن الداخلي والتحرّر من الاشتراطات الأمنية للقيام بنشاطات محدودة على توسيع نشاطها وفتح فروع لها خارج بنغازي، والقيام بكل الاعمال المحظورة سابقا، كما استفادت هي الاخرى من الخبرة الدولية التي توافرت لها في تطوير بناءاتها الهيكلية بما يتناسب والمهام الجديدة التي اخذتها على عاتقها كإقامة النشاطات التوعوية والاحتفاليات والاتصال بجمعيات أخرى محليه وغير محليه والتشبيك معها وبالتالي ساعدت الثورة هذه الجمعيات على التمدد الأفقي والعمودي - كما هو موضح ادناه - ففي حوار مع غزلان على بشير مديرة جمعية النهضة النسائية جالو 2005- - ذكرت في الإيجابيات التي تحصلت عليها الجمعية بعد الثورة؛ ان اول الإيجابيات هي حصول الجمعية على اعتماد رسمي لها بعد رفض وزارة الشؤون الاجتماعية لذلك طوال خمس سنوات قبل

الثورة واتخاذ ذلك حجة في التحكم في عمل المنظمة ووقفها عن العمل متى شاءت. وهذا ما حدث مع جمعية سنابل الهداية - -2008 عندما تم وقف نشاط لها كانت تستهدف فيه الجمعية الاطفال الايتام وأطفال العائلات الفقيرة بحجة أن لا وجود للفقراء في ليبيا وتم استدعاء رئيسة الجمعية الاخت رائدة الشريف من طرف الأمن الداخلي ووقف نشاط الجمعية قبل الثورة بمدة بسيطة، فقد وفرت الثورة مساحة كبيرة للحركة والانطلاق في العمل كما توضح اخت غزل إذ تمكّنت الجمعية من إقامة المعارض داخل وخارج الوطن. كما شاركت الجمعية في العديد من التظاهرات وساهمت في التوعية حول الدستور والانتخابات بعد مشاركتها في ورش عمل تدريبية عديدة من منظمات محليه من بنغازي ودولية منها NDI .

أمّا السيدة رائدة الشريف فذكرت ان الثورة وفّرت الفرصة للجمعية للعمل بالخارج إذ قدّمت الجمعية في عام 2011 مساعدات عينية ومالية للأخوة السوريين بمخيم الزعترية بالأردن، ومثل هذا العمل ما كانت الجمعية قادرة على أن تقوم به قبل الثورة والا عّرضت نفسها للمساءلة تصل الى حدّ العقوبة.

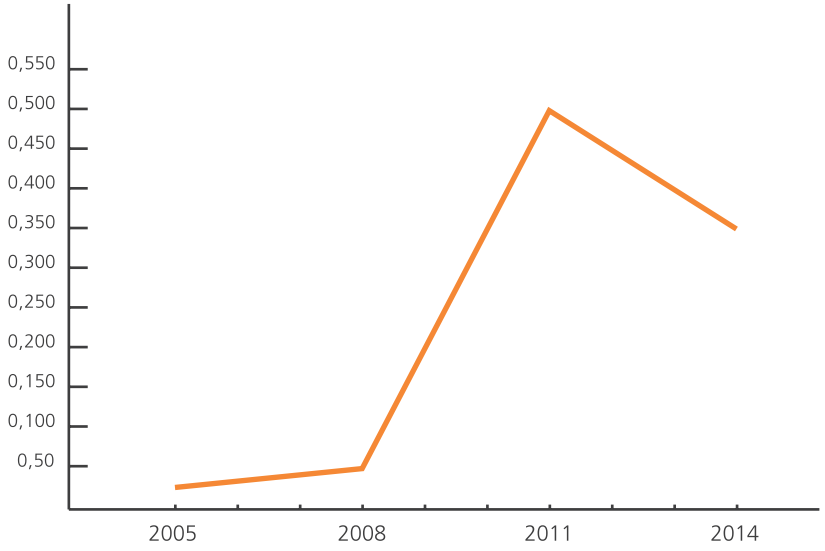

رسم بياني رقم 14: الزيادة الكبيرة في عدد منظمات المجتمع المدني

في الوقت الذي كان عدد الجمعيات الأهلية قبل الثورة لا يتجاوز العشرات وصل عددها قبل نهاية 2011 الى ما بفوق 550 جمعية ومنظمة أهلية في مختلف ربوع ليبيا، هذا الى جانب زيادة نشاط هذه الجمعيات وتنوعها.

4 - ساهم تعطيل الدراسة ووقف المصالح والمؤسسات عن العمل لفترة في انضمام عدد كبير من الشباب (ذكور وإناث) في الجمعيات الخيرية بل وتشكيلهم هم أنفسهم لجمعيات تعبر عن احتياجاتهم العلمية والعملية (تجمع الدراسات العليا جامعة بنغازي)، غير أنّ عودة الدراسة والحياة الطبيعية من جديد أدّيا الى ضمور هذه الجمعيات واغلاق عدد كبير منها.

5- على الرغم من زخم المشاركة الأهلية في الجمعيات الخيرية بداية الثورة؛ غير ان غياب ثقافة العمل التطوعي نتيجة لتهميشها طوال أربعين عاما، كانت من احد الأسباب التي أدت الى ضمور عدد من الجمعيات بعد ان عادت الحياة اليومية الى سابق عهدها.

وفى الواقع أنّ عملية استقطاب وتعبئة المؤيدين او المساندين للعمل التطوعي هي اشكالية تعانى منها منظمات المجتمع المدني في الدول العربية ككل، فما بال الحال في ليبيا والمجتمع المدني فيها وليد. فبالرغم من أنّ الخطاب الإعلامي والسياسي والثقافي بعد الثورة ركز على المجتمع المدني من خلال التأكيد على ضرورة توسيع مشاركته المسؤولة وتأسيس قيم الاستقلالية والحرية والمشاركة وحرية التعبير وتحفيزه على المبادرة في تعزيز هذه القيم بما يخدم المرحلة الانتقالية غير أنّ ثقافة التطوع ماتزال ضعيفة وتحتاج الى تخطيط استراتيجي واضح ومحدد سواء من الدولة أو من مؤسسات المجتمع المدني نفسها للنهوض بهذه الثقافة.

6- يعدّ التمويل سيد الاشكاليات المعيقة لحركة المجتمع المدني. فالأهداف التي وضعتها الجمعيات الأهلية المنشئة حديثا كثيرة والطموحات التي إراداتها كبيرة لكن الإمكانيات وقفت حائلاً أمام تحقيقها ومع غياب رؤية واضحة لحلّ إشكالية الإمكانيات المادية أدّى ذلك الى تحجيم دور هذه الجمعيات الأمر الذي انتهى بها إلى القيام ببعض الأعمال التوعوية والخيرية البسيطة رغم ماهي قائمة عليه من أهداف.

- نص الاعلان الدستوري في مادته الخامسة عشر على:

"تكفل الدولة حُرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات وسائر مُنظمات المُجتمع المدني، ويصدر قانون بتنظيمها، ولا يجوز إنشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مُخالفة للنظام العام أو الآداب العامة، وغيرها مما يضر بالدولة ووحدة التراب الوطني"[41]

ثم تلى ذلك مشروع قانون بشأن المجتمع المدني نص على اشتراطات التسجيل والاشهار دون وجود قيود على حركية هذه المؤسسات واستقلاليتها وذلك تسهيلا لقيام هذه المؤسسات ولحركتها المجتمعية. وفى بداية 2012 أصدر المكتب التنفيذي بالمجلس الانتقالي قرار انشاء دائرة الثقافة والمجتمع المدني وتحولت الى وزارة في الحكومة الانتقالية والتي أُوكل اليها الإشراف على منظمات المجتمع المدني وتقديم الدعم لها ومتابعتها في أداء مهامها والتنسيق بين مؤسسات المجتمع المدني لتحقيق الأهداف التي قامت من أجلها وبحث مجال التعاون معها بما يخدم قضايا التنمية وحقوق الإنسان، وأسست لذلك مركز دعم منظمات المجتمع المدني وفقا لقرار (2) لسنة 2012 وعدل في سنه 2013 وتمّت تسمية مفوضية المجتمع المدني مع زيادة في الصلاحيات وفتح لفروع في المدن الرئيسة الى جانب بنغازي مقرها الرئيس طرابلس ومصراته وسبها. غير أنّ عمل المفوضية ظل قاصرا على عدد محدود جدا من المنظمات وبالأخص الواقعة في طرابلس وظلت المنظمات تعاني شحّ الإمكانيات. كما عانت هذه المنظمات من تهميش الحكومة لها وعدم التعاون معها ممّا أصاب الإحباط للعاملين بها وحجّم كثيرا من مشاركاتهم المجتمعية.

فالإطار القانوني المنطبق على منظمات المجتمع المدني لا يزال غير جدير بالثقة. وقد تمّ السماح للمنظمات غير الحكومية بالتشكيل والتشغيل، ولكن دون أن يتمّ اعتماد قانون شامل للمنظمات غير الحكومية، ولازالت بعض التشريعات القانونية المقيدة من العهد السابق معمول بها.

41 الإعلان الدستوري، ليبيا 1102.

لـم يتـمّ رسـميا إلغـاء قانـون إعـادة تنظيـم المنظمـات غيـر الحكوميـة رقـم 2001/19، ولكنّه لم ينفَّذ حاليا أيضا. ونتيجة لذلك، فإنّ الإطار القانوني الحالي غير واضح. وبموجب القانـون، كان يُطلـب مـن المنظمـات الحصـول علـى الموافقـة مـن الأجهـزة الأمنيـة ويشـترط فـي ذلـك تعييـن ممثليـن مـن الحكومـة فـي مناصـب قياديـة لديهـا. وكانـت عمليـة التسـجيل طويلة ومرهقة ونادرا ما يتمّ التّسجيل. وبموجب هذا القانون، تمّ تسجيل 22 منظمة غير الحكومية في البلاد فقط. في فبراير/شباط 2012، تقدم المجتمع المدني بمشروع قانون للمنظمات غير الحكومية إلى وزارة الثقافة والمجتمع المدني. ومع ذلك لا يزال مشروع القانون قيد النظر لدى المؤتمر الوطني العام.

فإلـى الآن مـا يـزل الإطـار القانونـي الـذي ينظّـم عمـل منظمـات المجتمـع المدنـي غيـر معتمد نهائيا، لازالت بعض التشريعات القانونية المقيدة من عهد النظام السابق معمولا بهـا؛ رسـميا لـم يتـمّ إلغـاء قانـون إعـادة تنظيـم المنظمـات غيـر الحكوميـة رقـم 2001/19، ولكنه لم ينفَّذ حاليا أيضا. ونتيجة لذلك، فإنّ الإطار القانوني الحالي غير واضح. وبموجب القانـون، كان يُطلـب مـن المنظمـات الحصـول علـى الموافقـة مـن الأجهـزة الأمنيـة ويشـترط فـي ذلـك تعييـن ممثليـن مـن الحكومـة فـي مناصـب قياديـة لديهـا. وكانـت عمليـة التسـجيل طويلة ومرهقة ونادرا ما يتم التسجيل. وبموجب هذا القانون، تمّ تسجيل 22 منظمة غير الحكومية في البلاد فقط. في فبراير/شباط 2012، تقدم المجتمع المدني بمشروع قانون للمنظمات غير الحكومية إلى وزارة الثقافة والمجتمع المدني، ومع ذلك لا يزال مشروع القانون قيد النظر لدى المؤتمر الوطني العام.

7 - تـردّي الأوضـاع الأمنيـة فـي البـلاد وقـف حائـلاً أمـام أعمـال العديـد مـن المنظمـات وخاصـة الحقوقية وحجمت كثيرا من نشاطها. فالمدافعون عن حقوق الإنسان يواجهون الخطر الشديد بسبب الحالة العامة من انعدام الأمن وانتشار الصراع المسلح في جميع أنحاء البلاد. بل أضحى المدافعون عن حقوق الإنسان ضحايا الاغتيالات وعمليات الخطف والهجمات العنيفة والتعذيب والاعتقالات غير القانونية. وقد تفاقم الوضع عندما بدأت الجماعات المسلحة في مواجهة الجيش في بنغازي في إطار الحرب على الارهاب. كما أنّ إغلاق البعثات الدبلوماسية الأجنبية أثّر أيضا في المدافعين عن حقوق الإنسان حيث حرمهم ذلك من شبكة من الدعم. إذن أدى

انهيار الأجهزة الأمنية والعسكرية مثل الشرطة والاستخبارات والقوات المسلحة ومعسكراتها ومراكز الإيواء والمنظومات التابعة لها مثل الجوازات والتراخيص والجمارك والمطارات والموانئ والبوابات الحدودية وغيرها إلى انتشار كبير للسلاح، وتقييد الحركة على للمنظمات الحقوقية ومنعها من مزاولة نشاطها واستهدافها أثر كثيرا في فاعلية المنظمات الحقوقية.

8- غياب الرؤية المشتركة لدى الكثير من أبناء الشعب لطبيعة المرحلة الانتقالية وما تطلبه من صبر ومعاناة وتكاتف الجهود وخاصة في العمل المدني. فالرّغبة في العمل بصفه فردية ادى الى تشتيت الجهود على الرغم من انشاء بعض التنسيقات والائتلافات في البداية إلا أنها لم تنجح.

ومن أجل ذلك أجريت دراسة ميدانية على عدد من الجمعية الأهلية في المنطقة الشرقية والجنوبية استخدمنا فيها تقنيتي الاستبيان والمقابلة. ونظرا لصعوبة ظروف التنقل في فترة الدراسة وظروف القتال في بنغازي والتي أدت الى نزوح عدد كبير من المواطنين وإغلاق لمقرات الجمعيات، وصعوبة الاجتماع، نظراً لتهديد النشطاء الاجتماعيين عموما والحقوقيين خصوصا لم نتمكن من الاتصال الا بعدد قليل منها. يبلغ عدد الجمعيات الحقوقية المشهرة في المنطقة الشرقية بنغازي وما جاورها حسب ما ورد في احصائية تحصلنا عليها من مفوضية المجتمع المدني 62 جمعية ومنظمة منها 45 في بنغازي تمكنا من الاتصال بثمانية وعشرين جمعية ولم تجب على الاستبيان إلاّ ثمانية جمعيات فقط.

كما تمكنا من الاتصال بعدد من الجمعيات في كلٍّ من البيضاء وشحات وسبها وجالو وغدامس ليصل عدد الجمعيات التي أجريت عليها الدراسة إلى ستة عشرة جمعية حقوقية منها ستة جمعيات حقوقيه – مباشرة – تعمل على رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، ثمانية منها -غير مباشر - تعمل لرعاية وحماية حقوق الفئات الضعيفة وحمايتها مثل الأطفال والمرأة وذوى الاحتياجات الخاصة.

الجدول رقم 10: التعريف بالمنظمات التي جرت عليها الدراسة

	اسـم الجـــمعية	مكانها	مجالها: حقوقي مباشر / غير مباشر	الصفة القانونية للجمعية	العضوية
1	منظمة التسامح الليبية لحقوق الإنسان	سبها 2011	مباشر: رصد وتوثيق الانتهاكات	منظمة أهلية بموجب قانون وزارة الثقافة	مفتوحة
2	منظمة 15 فبراير للرقابة وحقوق الإنسان	بنغازي 2011	مباشر: نشر ثقافة حقوق الإنسان والرقابة على مؤسسات الدولة	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة
3	المركز الليبي لتقصى الحقائق ورصد انتهاكات حقوق الإنسان	شحات 2011	مباشر: رصد الانتهاكات ومعالجة اثارها	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة
4	المنظمة الليبية لحقوق الإنسان	بنغازي 2011	مباشر: رصد انتهاكات، نشر ثقافه حقوق الإنسان كتابة تقارير	منظمة حكومية بموجب القانون	مفتوحة
5	منظمة ضحايا لحقوق الإنسان	بنغازي 2013	مباشر: رصد الانتهاكات ودعم الضحايا ومساندتهم قانونيا ونفسيا	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة
6	المنظمة الليبية للدفاع عن الحريات العامة وحقوق الإنسان	بنغازي 2011	مباشر: رصد الانتهاكات والعمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة
7	مجلس حرائر ليبيا للتطوير والتنمية	بنغازي 2012	غير مباشر: الاهتمام بحقوق المرأة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة
8	الاتحاد النسائي الليبي بالجنوب	سبها 2012	غير مباشر الاهتمام بحقوق المرأة	منظمة أهلية بموجب القانون	مفتوحة

9	جمعية البراءة الخيرية للطفل	بنغازي 2011	غير مباشر الاهتمام بحقوق الطفل	جمعية أهلية بموجب القانون	مفتوحة
10	جمعية المرشد للخدمات الاجتماعية والتغيير	البيضاء 2011	غير مباشر الدفاع وحماية حقوق الفئات الضعيفة وتقديم الدعم لهم	جمعيه أهلية بموجب القانون	مفتوحة
11	جمعية شريان الحياة	شحات 2011	غير مباشر حماية حقوق الفئات الضعيفة	جمعية أهلية بموجب القانون	مفتوحة
12	جمعية سنابل الهداية الخيرية	بنغازي 2008	غير مباشر الدفاع وحماية حقوق الأيتام والأرامل والأسر محدودة الدخل	جمعية أهلية بموجب القانون	مفتوحة
13	جمعية اللبة الخيرية	جالو 2009	الدفاع عن حقوق المرأة الاقتصادية والمعرفية		
14	جمعية النهضة النسائية	جالو 2005	تنمية الاسرة والطفل والتوعية بحقوق المرأة وخاصة الليبيات المتزوجات من غير الليبيين	جمعيه أهلية حسب قانون البلد	مفتوحة
15	فيضان التغيير	بنغازي	الحماية القانونيّة لحقوق ذوي الإعاقة ودسترة حقوقهم ومكافحة الفساد الإداري في المؤسّسات المعنيّة بذوي الإعاقة		

وقد تناولت ورقة الاستبيان مجموعة من المؤشرات لتحديد نقاط القوة والضعف في الجمعيات الأهلية وشملت عددا من المؤشرات والقدرات التنظيمية والتكنولوجية والبشرية والقدرات المادية نذكرها في الجدول التالي المُستقاة من عينة الدراسة.

الجدول رقم 11: مؤشرات قوة وضعف الجمعيات الأهلية من حيث القدرات التنظيمية

القدرات التنظيمية	توافرها %
الهيكل الإداري: وجود لجان نوعية لإدارة النشاط	90%
إعداد الخطط الاستراتيجية لتنظيم سير العمل	50%
وجود آليات متابعة لتقييم الخطة	50%
وجود آليات لقياس الأثر	20%

الجدول رقم 12: القدرات التكنولوجية

القدرات التكنولوجية	توافرها %
وجود بريد الكتروني	100%
وجود موقع الكتروني: موقع على الفيس	100%
تجهيز مقر الجمعية بوسائل الاتصال الحديثة	50%
توفّر إدارة متخصصة للاتصال وتكنولوجيا المعلومات	0%

الجدول رقم 13: القدرات البشرية

القدرات البشرية	توافرها %
حاجة الجمعية لتدريب الأعضاء على العمل الحقوقي	%100
العلاقة التفاعلية بين مجلس الادارة والعاملين	%100
خضوع آداء العاملين للتقييم	%60
وجود دورية لتقييم الاداء	%40

الجدول رقم 14: القدرات المالية

القدرات المالية	توافرها %
تمويل ذاتي اعتمادا على اشتراكات الأعضاء	%100
توفّر تبرعات ومساعدات داخلية من المجتمع	%50
تبرّعات خارجية	%0

وبحسب بيانات الجداول الأربعة، فإنّ الجمعيات الأهلية ذات قدرات تنظيمية مقبوله لعدم اهتمام أغلبها بإعداد الخطط الاستراتيجية ومتابعتها، وأما القدرات التكنولوجية فهي متوسطة إذا يحتاج عدد كبير منها الأجهزة الحديثة. فهي تعتمد على أجهزة شخصية لسير العمل وتغيب إذ ما غاب أصحابها. وأما قدراتها المالية، فهي ضعيفة لاعتمادها الأساسي على اشتراكات الاعضاء وقليلا ما يتوافر لها دعم او تبرعات من المجتمع. وحتى قدراتها البشرية، فهي ضعيفة كذلك بسبب ضعف خبره كوادرها البشرية وعدم جهوزيتها الكافية لممارسة العمل الحقوقي. وهذا راجع إلى حداثة الاشتغال بهذا الجانب، وأما من حيث درجة الارتباط والالتزام بين الأعضاء في الجمعية وعلاقتهم بإدارتها، فهي قوية. وعليه، فإنّ هذه المؤسسات تعاني من الضعف في البناء الداخلي بشكل عام إلى جانب، الصعوبات العملية التي تعترض نشاطها الميداني.

الجدول رقم 15: التشابه بين الجمعيات: النواقص التي تحتاجها في نشاطها

صعوبات موضوعية	احتياجات اجرائية
صعوبات مالية: كل الجمعيات تمويلها ذاتي من اشتراكات الأعضاء إلى جانب تبرعات رجال الأعمال. صعوبات ثقافية: ضعف ثقافه التطوع **صعوبات تنظيمية:** الحاجة لإعداد الخطط الاستراتيجية **صعوبات سياسية:** عدم الاستقرار السياسي والانفلات الأمني وما يترتب عنهما من تهديد	**في مجال التدريب:** التدريب في مجال رصد الانتهاكات إعداد التقارير وتوثيق المعلومات وأساليب التواصل واللغات وتجهيز ملفات الملاحقة القضائية وتقصّى الحقائق لفائدة العمل الحقوقي بشكل عام. **في مجال البحوث:** دعم في مجال إعداد البحوث والدراسات، وإقامة مراكز بحثية عن المرأة والطفل اليتيم والمعاق. **في مجال الإعلام:** تدريب إعلاميي الجمعية في كيفية مسانده ونشر أعمال المنظمة وتوفير وسائل للنشر والطباعة لإنتاج المواد التوعوية والتثقيفية خاصة عند إقامه برامج خاصة بالمنظمة. **في مجال توثيق المعلومات:** تدريب الكفاءات البشرية على التوثيق والرصد من جهة والحاجة إلى مراكز لجمع البيانات وتوثيقها

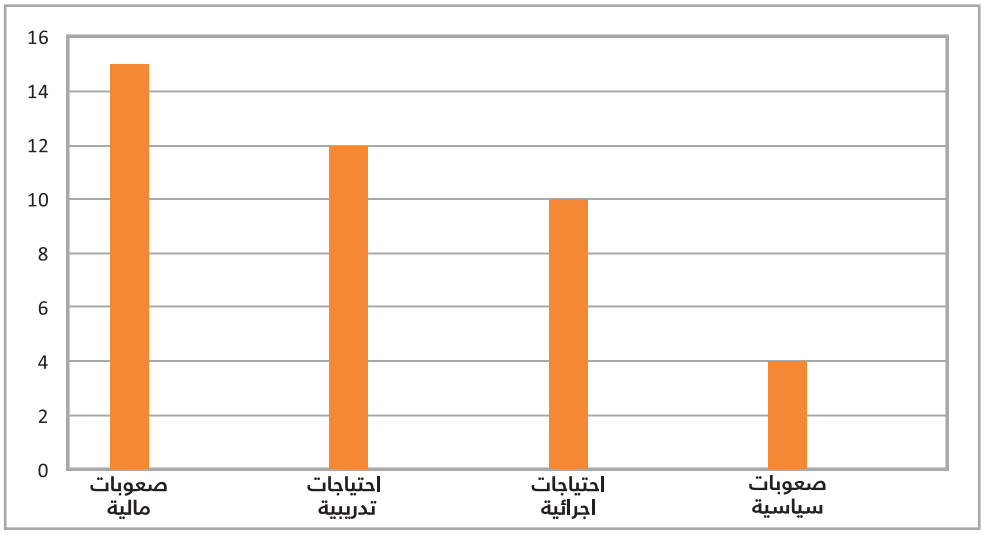

رسم بياني رقم 15: صعوبات العمل الأهلي واحتياجات الجمعيات الأهلية

حاجيات جمعيّات حقوق الإنسان في المنطقة الشرقيّة:

ففي مجال تسجيل النواقص، تستوقفنا ملاحظة أولية وهي عدم التركيز على الصعوبات السياسية فقد ذكرتها بعض الجمعيات. لكن من جانب ضعف دعم الحكومة للجمعيات، وبالنسبة إلى المنطقة الجنوبية، ذكرت الاخت حفصة محمد بشير رئيسة الاتحاد النسائي الليبي بالجنوب (سبها) في لقاء معها أنّ هناك صعوبة في الحصول على الإشهار لأنه يتطلب منا السفر لطرابلس أو بنغازي، ولكنها ذكرت أنّ هناك مساع حالية لفتح فرع في الجنوب لحل هذه المشكلة.

والمقصود بذلك مفوضية المجتمع المدني وبالنسبة للجنوب ذكرت صعوبة الحصول على الإشهار لصعوبة الوصول إلى طرابلس أو بنغازي.

وأمّا الملاحظة الثانية فتتمثّل في أنّه على رغم من المخاطر الأمنية جراء الأوضاع غير المستقرة في بنغازي لم توقف الجمعيات نشاطها لأنّ هدفها ورسالتها يتطلّبان ذلك. ففي حوار مع السيد على عبد السلام بن خيال رئيس منظمة 15 فبراير للرقابة وحقوق

الإنسان ذكر أنه رغم التهديد، فإنّنا نعمل في مجموعات صغيرة وفى سرية. وعند إجابته لسؤال عن الصعوبات التي تواجه العمل الحقوقي حاليا قال ما يلي:

« ثمّة غياب الأمن وانتشار السلاح والإرهاب وانعدام الدعم المادي وافتقار الحماية لنا كحقوقيين، وأخيرا أذكر أن ليبيا حاليا هي أخطر مكان للعمل الحقوقي. »

الجدول رقم 16: الاختلاف بين الجمعيات في تقدير أولوية الشروط التي يجب أن تتوفر لإعطاء عمل الجمعية نجاعة أكبر

الشروط	إمكانيات مادية	كفاءات بشرية	توفير مواد بيداغوجية	تنسيق وتعاون مع منظمات غير حكومية وطنية وخارجية	تعاون مع السلطات والاجهزة الحكومية
اجابات الجمعيات	10	7	5	6	5

كما تعتبر الجمعيات أنّ الإمكانيات المادية لها أهميّة كبرى بالنسبة إلى تفعيل العمل الأهلي مقارنه بالعوامل الأخرى، وذلك لحاجتها للحركة. وتأتي فى المرتبة الثانية مشكلة الكفاءات البشرية وعلى الرّغم من أنّ الإجابة على العمود الرابع كبيرة نسبيا غير أنّ هناك ضعف التشبيك على المستوى الداخلي. ولذلك غالبا ما تفشل الائتلافات أو التجمعات بين الجمعيات للاعتبارات السابقة. فقد سعت مثلا منظّمة مجلس حرائر ليبيا مع منظمات حقوقية أخرى لإنشاء شبكة للمنظات الحقوقية هى الشبكة الليبية للمنظمات الحقوقية في يناير 2015 واعتبر مجلس حرائر ليبيا أنّ القدرات المالية والتّنسيق مع المنظمات المحلية والدولية والتعاون مع الأجهزة الحكومية هي عوامل ثلاثة مرتبطة مع بعضها البعض لنجاح أي عمل.

وأمّا جمعيّة المرشد للخدمات الاجتماعية والنفسية اعتبرت ذلك مهمّا للاستفادة من الخبرات وتطوير أداء الأعضاء. وأمّا ضعف الإجابة عن عمود فاعلية التّعاون مع الأجهزة

الحكومية لبعد الجمعيات في المنطقة الشرقية والجنوبية عن مركز صنع القرار في طرابلس الغرب. ولذلك فهي تعمل دون الحاجة للتعامل مع الحكومة وباستقلاليّة عنها.

الجدول رقم 17: الاختلاف في عوامل تشجيع العمل الجمعياتى في مجال حقوق الإنسان

توفر الحريات	وجود قوانين مشجّعة	توافر كفاءات بشرية مقتدره	وجود دعم مالى وبنية تحتية	عناصر أخرى
4 جمعيات اختارته مركزا ثانيا	6 جمعيات اختارته مركزا أوّلا	6 جمعيات اختارته مركزا أوّلا	5 جمعيات اختارته مركزا ثانيا	لم يتمّ الإجابه عليه

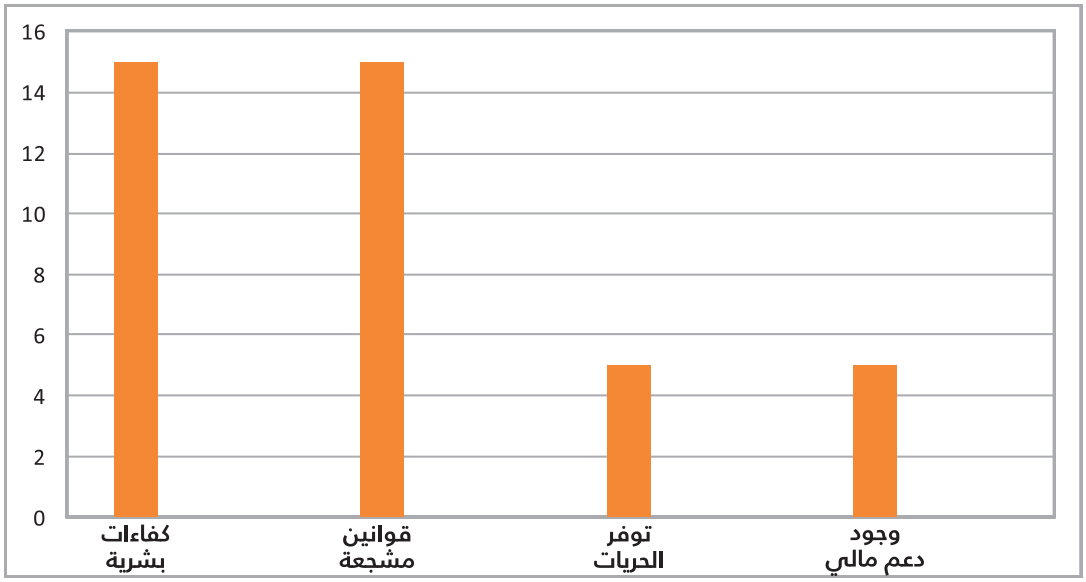

رسم بياني رقم 16: المسائل الأكثر أهمية في العمل الحقوقي

ويظهر في هذا السياق التناسق بين وجهة نظر الجمعيات حول شروط نجاح العمل الأهلي وبين النواقص والصعوبات التي تعانيها هذه الجمعيات التي تعتبر أنّ الإمكانيات المادية لها الوزن الأكبر في الأهمية بالنسبة لتفعيل العمل الأهلي مقارنه بالعوامل الأخرى وذلك لحاجتها للحركة. وتأتي في هذه المرتبة الثانية الكفاءات البشرية وعلى الرغم من أنّ الإجابة على العمود الرابع كبيره نسبيا غير أنّ هناك ضعفا في التّشبيك على المستوى الوطني. فغالبا ما تفشل الائتلافات والتجمعات على المستوى الوطني لاعتبارات يطول شرحها.

وعلى الرغم من الصعوبات التي تعانيها هذه الجمعيات إلا أنها قدمت الكثير من النشاطات والمساهمات لفائدة المجتمع الليبي عامّة والمجتمع المدني خاصّة. ويكفى أن أشخاصا دفعوا حياتهم ثمنا لنشاطهم المدني مثل الشاب توفيق بن سعود ورفيقة سامى الكوافى اللّذين تمّ اغتيالهما في بنغازي سنة 2014. هذا إلى جانب الاعتداءات المتكررة التي يتعرض لها أعضاء هذه الجمعيات: فقد ذكر على بن خيال رئيس منظمة 15 فبراير أنه بعد الاعتداء على عبد الله الغرياني بتفجير سيارته، وهو من أعضاء مجلس الإدارة أصبحنا نعمل في مجموعات بسيطة وبسرية كاملة.

وفيما يلى نستعرض أهداف الجمعيات الحقوقية كما نصت عليه في نظامها الأساسي والقضايا التي ركزت عليها ثم نعرض للنشاط الفعلي لهذه الجمعيات.

جدول رقم 18: أهداف الجمعيات الحقوقية المدرجة في الدراسة والقضايا محل الاهتمام

في مجال المرأة	في مجال الطفل	في مجال حقوق ذوى الاحتياجات الخاصة	في مجال حقوق الإنسان بشكل عام
العمل على محو أميّة النساء ورعاية حقوقهن الاقتصادية اللبة الخيرية، نشر الوعى الحقوقي لدى المرأة بتعريفها بحقوقها المدنية (جمعية شريان الحياة) العمل على توحيد وتثقيف المرأة الليبية بالقضايا السياسية والقانونية (مجلس حرائر ليبيا) الدفاع عن قضايا المرأة الليبية المتزوجة بغير الليبي (جمعية النهضة النسائية)	ضمان حقوق الطفل اليتيم والفقير والمعاق وضمان حقّه في الصحة والتعليم وحرية التعبير والترفيه (جمعية البراءة) ضمان حقوق الطفل في دور الأيتام والرعاية وتوفير الدعم النفسي لهم (جمعية المرشد)	ضمان حقوق ذوى الإعاقة في القانون ودسترتها في الدستور الجديد الالتزام بالقرارات الدولية المتعلقة بحقوق ذوى الاعاقة	نشر ثقافة حقوق الإنسان وفضح الانتهاكات وضمان حسن معاملة السجناء وإعداد التقارير الحقوقية وتأهيل ضحايا العنف والتعذيب ومعالجة أوضاعهم (المنظمة الليبية لحقوق الإنسان ومنظمة ضحايا لحقوق الإنسان)

فكلّ الجمعيات الواردة أسماؤها في هذا الجدول، قامت بنشاطات عديدة لتحقيق الأهداف التي رسمتها لنفسها. فجمعية اللبّة الخيرية في «جالو» تعمل على مساعده النساء على إقامة مصانع في بيوتهن للصناعات الغذائية والتقليدية وتقيم معارض سنوية تشجيعا لهن داخل وخارج بلدتهن. كما أنشأت الجمعية دارا لمحو الأمية ولكن النظام السابق أخذ منها هذه الدار غصبا مثلما تقول الأخت مبروكة إبراهيم شحات رئيسة الجمعية قبل الثورة. وأما جمعية النهضة النسائية جالو فإنّها عملت على تقديم الكثير من مساعدات إنسانية وقانونية للسيدات الليبيات المتزوجات بغير الليبيين. هذا إلى جانب نشاطاتها الأخرى في مجال دعم المرأة. وأما جمعية البراءة، فإنّ أبرز نشاط لها هو عملها على إصدار كتيب حقوق الطفل وجهدها في توزيعه وتلقينه للأطفال. كما قامت بحملة توعية

بمدارس المرحلتين الابتدائية والإعدادية بمدينة بنغازي ودرنه عن طريق مطويات ومرشدين تحت شعار (توعية الأطفال سياسيا من اجل بناء ليبيا) وساهمت في صيانه وبناء مساكن صحية لبعض للأطفال الأيتام الذين لا تعمل أمهاتهم وتأمين مرتب شهري لهم كل ذلك من أعضاء الجمعية وتبرعات رجال الأعمال، هذا إلى جانب الاحتفالات والمنتديات الصيفية للأطفال وكذلك إنشاء مركز لتعليم ذوى صعوبات التعلم.

و أما منظمة فيضان التغيير، فإنّ من أبرز نشاطاتها تقديم مسودة للجنة الستين تتضمّن حقوق ذوى الإعاقة. وقد عملت على إعدادها من خلال عدد من النشاطات ساهمت معها فيها جمعيات أخرى من نفس التخصص للوصول لهذا العمل.

و أما في مجال رصد الانتهاكات وتحسين أوضاع السجناء وتأهيلهم، فإنّ كلاّ من منظمة ضحايا لحقوق الإنسان والمنظمة الليبية لحقوق الإنسان ومنظمة 15 فبراير للرقابة وحقوق الإنسان نشاطات بارزة وعديدة قد لا يتّسع المجال لذكرها.

منظمة ضحايا لحقوق الإنسان
Victims Organization For Human Rights

منظمة ضحايا لحقوق الإنسان
Victims Organization For Human Rights

بيان إدانة لعملية تفجير فندق كورونثيا

إنه الإرهاب القبيح يكشر عن أنيابه اللعينة ، ناشراً الحزن والرعب فى شوارعنا ، جاعلاً من طرابلس عروس البحر مدينة للخوف والدمار ، فرائحة الدم تنبعث فى جنبات المدينة ، وأصبح الموت لنا صديقاً وزائراً في كل وقت وحينا ، فبالأمس سوق الثلاثاء حرقوه ، واليوم كورنثيا سعوا في تدميره ومن واجههم بالرصاص قتلوه ، وغداً لاتعرف من بغدرهم وعدوانهم سيستهدفونه ، إنه الإرهاب الداعشى القبيح الذى لم يبقى جريمة إلا وارتكبها ، إنها المليشيات التى لطالما دعمها المؤتمر السابق وحكوماته وأحزاب الإسلام السياسي ، تُتخذ هؤلاء الداعشيون من القتل والتفجير سلاحاً ومن التكفير شعاراً ، يريدون جر ليبيا لمنزلق خطير وأتون محرق مبيد ، كفروا بالعملية الديمقراطية ورفضوا الحوار رافعين المصاحف فوق فوهات المدافع ، زاعمين تحكيم شرع الله كذباً وزوراً وبهتاناً ، واليوم بعد ان تجاوز عدوانهم كل الحدود وطالت أياديهم الغادرة كل شيء ، فإن منظمة ضحايا لحقوق الإنسان ، لا يكفيها إدانة الحادث بل تطالب الدولة الليبية بوقف التحاور مع هؤلاء التكفيريين القتلة ، واعتبار العاصمة طرابلس مدينة محتلة يجب تحريرها من تنظيم داعش والمليشيات ، كما نطالب المجتمع الدولى بضرورة تحمل مسئولياته وأن يبدأ فوراً فى دعم وإمداد الجيش الوطنى بالسلاح ، حتى يواصل عملياته العسكرية ليستأصل شأفة الإرهاب ،إن المدنيين فى طرابلس والمدن التي تسيطر عليها جماعات فجر ليبيا وداعش ، يتعرضون لأبشع أنواع الانتهاكات والجرائم وهو أمر يوجب علينا سرعة التحرك شعباً وحكومة ومجتمعاً دولياً من أجل حماية المدنيين وضمان سلامتهم . كما نطالب الجهات الرسمية بضرورة إصدار مذكرة إعتقال بحق قادة المليشيات ومنفذي العمليات الإرهابية ، حماية للمجتمع وصيانة للحقوق والحريات العامة والخاصة .

منظمة ضحايا لحقوق الانسان

ناصر الهوارى _ رئيس مجلس الإدارة

سالم الدرسي _ المدير التنفيذى

صدر يوم الثلاثاء 27 / 1 / 2015

Email: libyan_ohr@yahoo.com
www.facebook.com/victimsohr
بنغازي (+218) 92 751 5601 - (+218) 91 873 7274
طرابلس (+218) 92 742 8982 - (+218) 91 628 1170

بعض من تقارير وادانات الجمعيات الحقوقية:

منظمة ضحايا لحقوق الإنسان

تدين منظمة ضحايا لحقوق الإنسان الجريمة البشعة والتي أقدم عليها تنظيم أنصار الشريعة بمدينة سرت الليبية والمتمثلة بذبح 21 عامل مصري مسيحي، كانوا قد جاءوا لليبيا ضمن الأيدي العاملة الوافدة للعمل في مجال البناء والتشييد. إنّ منظمة ضحايا اذ تنكر هذه الجريمة والتي تخالف الدين الإسلامي وكل الشرائع السماوية، وكذلك الأعراف والعادات السائدة في ليبيا، إضافة لكونها جريمة وانتهاك لحق الإنسان في الحياة، في الوقت الذى تنكر فيه ما سبق تدعو المجتمع الدولي لضرورة تحمل مسؤوليته ومساعدة الجيش الليبي في حربه ضد الإرهاب. إنّ تكرار عمليات القتل خارج إطار القانون والمذابح الجماعية، يؤكد بما لا يدع مجالا للشك أن خطر الإرهاب أصبح ظاهرة عالمية تستوجب تعاون الجميع لاستئصال شافته وتجفيف منابعه. إنّ الحرب على الإرهاب يجب أن لا ترتبط بمصالح الدول الغربية فقط، فحفظ السلم والأمن الدوليين مسئولية الجميع. وعلى الدول العربية أن تتعاون في إنشاء تحالف فيما بينها للوقوف في وجه الإرهاب الداعشي الذي أصبح الخطر الأكبر الذي يهدد أمن واستقرار بلداننا.

منظمة ضحايا لحقوق الإنسان الخميس 12 فبراير . 2015

المنظمة الليبية لحقوق الإنسان

20أكتوبر، · Benghazi · 2014تم التعديل ·

بيان من منظمة الليبية لحقوق الإنسان

تدين المنظمة الليبية لحقوق الإنسان هذا النهج الشائن للجماعات المسلحة والقائمة على التنكيل والترويع والمذابح اليومية والأعمال الوحشية والإجرامية والاعتقالات التعسفية والخطف والإخفاء والإقصاء والتعذيب ومختلف صنوف المعاملة المحطّة بالكرامة والمنتهكة للحرمة الجسدية لأبناء الشعب ليبيا الكريم (وخاصة في بنغازي وطرابلس

وورشفانة). كما تبدي المنظمة ليبيا قلقها الشديد على مصير المدافعين عن حقوق الإنسان في ليبيا لاسيما الحادثة المأسوية الذي تم فيه اغتيال الأستاذ عمر امسيب وزملائه السابقين من النشطاء الحقوقيون علي أيدي الجماعات المسلحة المأخوذة بنشوة السلطة، وعليها نطلب من السلطات الليبية المتمثلة في البرلمان والحكومة الوقوف ومساندة النشطاء في قضيتهم العادلة التي تسعى لدولة مدنية تعددية ودستور عصري ديمقراطي تقوم على الإقرار بالكرامة الإنسانية والحقوق الأساسية للمواطن الليبي وبأن ما يحدث يصطدم بالتزامات الدولية بموجب المعاهدات الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من الضرب والمعاملة القاسية وكذلك إعلان الأمم المتحدة الصادر في ديسمبر عام 1998 والخاص بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتوصيات اللجنة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان لاسيما الفقرة السادسة من توصيات اللجنة بدورتها الرابعة والثمانين في (تموز 2005). وبذلك تطالب المنظمة الليبية لحقوق الإنسان من السلطات الليبية المتمثلة في البرلمان والحكومة بأن تضع حدا لجميع ممارسات هذه الجماعات المسلحة من المضايقة والترهيب واغتيالات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان وأبناء الشعب الليبي الكريم المنظمة الليبية لحقوق الإنسان.

أصدر البيان الأول والثاني بتاريخ 23\10\2014

المنظمة الليبية لحقوق الإنسان

22 أكتوبر، 2014 ·

تقرير المنظمة الليبية .22.10.2014

أكثر من " 40 " قتيل تم التعرف على أسمائهم في صفوف مجلس شورى ثوار بنغازي خلال أخر " 24 " ساعة. كشف مصدر عسكري للمنظمة مقتل أكثر من " 40 " قتيل في صفوف المليشيات المسلحة بينهم أجانب في معارك بين الجيش الوطني الليبي ومليشيات " مجلس شورى ثوار بنغازي " خلال أخر " 24 " ساعة وأضاف المصدر: الساعات القادمة حاسمة وأغلب القتلى في المعارك تم التعرف على أسمائهم من خلال أسرى

وقعوا في أيدي الجيش الليبي وأوكد على سقوط قتلى أجانب وخاصة في محاور سيدي منصور وقاريونس.

وتأسيسا على ما سبق، فإنّ هناك عدد كبير من هذه الجمعيات تعمل ما بوسعها وحسب امكانياتها لخدمة المجتمع والمساهمة في تحسين احوال البلاد وخدمة اهدافها وفى النهاية هي مؤسسات حديثة النشأة ينقصها الخبرة والكثير امامها لتتعلمه وكما ينقصها الكثير من القدرات وبالتالي حكمنا عليها لابد ان يكون من هذه الزاوية .

مقترحات عينة الدراسة حول الية تفعيل الدفاع عن حقوق الانسان في ليبيا

قوانين تضمن حماية المدافعين عن حقوق الانسان

- نشر ثقافة حقوق الانسان و قبلها نشر ثقافة التطوع
- انشاء شراكة بين المنظمات الحقوقية و النشطاء لتوحيد الصفوف و الوقوف في وجهة استهداف النشطاء
- استقرار الوضع السياسي و قيام الدولة اولا
- التعاون مع المنظمات الدولية
- الارادة و العزم على العمل الحقوقي و توفر قنوات اتصال مع اصحاب القرار

كيف ترى عينه الدراسة عملية تطوير مساهمة منظمات حقوق الانسان في تحسين واقع حقوق الانسان

- التدخل على مستوى تحديد توزيع التمويل
- التدخل في مجالات التكوين و اعداد الموارد البشرية

توصيات

رؤية عينه الدراسة لمستقبل حقوق الانسان في ليبيا

خلاصات
واستنتاجات
وتوصيات

لعلّ أبرز ما توصّلنا إلى استنتاجه، من خلال هذه الدّراسة الميدانية هو محدوديّة مفهوم الاستقلالية في الفترة الفاصلة بين 1969 و2011. فسواء تعلّق الأمر بالعيّنة المشار إليها آنفا أو بتجارب جمعياتية أخرى، لاحظنا شدّة قربها من الإدارة والتصاقها بالشخصيات السياسية وخاصّة بالهياكل التي تمثّل دعامة النظام السياسي القائم آنذاك. فليس مبالغة القول إنّ الشرط الأساسي للمجتمع المدني هو الاستقلالية عن السلطة القائمة والإدارة المسيّرة للمجال.

فكيف يمكن، إذن، أن تكون الجمعية مستقلّة إذا ما كانت تسكن مبنى حكوميا وتعتمد أساسا على ميزانية حكومية ويشرف على حظوظها أناس خدموا النظام السياسي وتبوّأوا في مفاصله مسؤوليّات قياديّة؟

فرغم أهميّة أدوار هذه الجمعيّات، فإنّ ذلك لا ينفي عنها واقع التبعية – الظاهرة والمستترة – للسّلطة، وهو أمر يبدو ملموسا في مختلف المستويات التي حلّلناها.

كما استرعى انتباهنا بشكل أساسي الجيل الجديد من الجمعيات في ليبيا والمتمحورة أساسا حول هياكل السّلطة ورموزها مثل جمعية حقوق الإنسان واتحاد الشباب الليبي وجمعية عائشة الخيرية إلخ... فهي جديرة بكل تحليل. أليس ظهورها في حدّ ذاته، مرتبطا بمسائل مثل إعادة إنتاج السّلطة والإعداد لعمليّة التوريث؟

فقد بات من شبه المؤكّد أنّ المجتمع اللّيبي لم يعرف مجتمعا مدنيا، وفق التعريف العلمي للمفهوم ومثلما ورد خاصّة عند كلّ من هيغل الذي يعتبره قوّة مضادّة للدولة ومستقلّة عنها ومثلما ورد عند آدم فرغيسون[42] الذي يعتبره مجتمعا مناقضا للمجتمع العسكري. ولكن، في مقابل ذلك عرف المجتمع اللّيبي مجتمعا أهليّا تقليديّا ينهض بأعباء مثل التضامن والتّآزر دون أبعاد سياسيّة ومدنية واضحة. كما عرف أيضا بوادر جنينيّة ومحدودة لتُشكّل المجتمع المدني في المرحلة الملكيّة إلى غاية 1969. وأمّا في الفترة الفاصلة بين 1969 و2011، فقد انعدمت تماما الظروف الموضوعيّة لتشكّل مجتمع مدني

42 Adam Ferguson, Essai sur l'histoire de la société civile, Paris, éditions du Seuil 1992.

حاضن للأنشطة الجمعيّاتيّة المدنيّة وتمّ القضاء على كلّ عناصر البيئة الحاضنة والسّيطرة على كلّ مفاصل المجتمع والدّولة ومنع كلّ مبادرات تطوّعية ومدنيّة تُفعّل المجتمع المدني. وبناءً على ذلك، نصل إلى الاستنتاجات التالية:

- ثمّة هياكل جمعيّاتيّة دون وجود مجتمع مدني قوي وناجع،
- ثمّة غياب واضح لثقافة المجتمع المدني وفلسفته اللّتين لم تتشكّلا بعد،
- الهياكل القائمة دون روح أي لا تتوفّر على النّجاعة المطلوبة قياسا بالتحدّيات،
- مجتمع مدني بدأ يتشكّل تدريجيّا منذ سنة 2011، وهو الآن بصدد بناء ذاته واكتساب مشروعيّة الحضور وفاعليّة الإنجاز الميداني وتملّك القدرات والخبرات الضروريّة في مجتمع هو في أمسّ الحاجة إلى الدّعم والمؤازرة في ظلّ غياب الدولة وضعف أداء الحكومة اللّيبيّة. ولذلك يمكن القول إنّ المجتمع المدني لم يتحوّل بعد إلى قوّة ضغط حقيقيّة في مواجهة المليشيّات المُسيّسة و«المُتأسلمة» التي تواجه الحكومة وتُعلن بشكل واضح تمرّدها على المؤسّسات القائمة بل إنّه لم يتحوّل حتى إلى قوّة اقتراح سياسيّ.

ولذلك يمكن أن نلاحظ وأن نُسجّل بأنّ الجمعيّات في ليبيا شهدت «انفجارا» ديمغرافيّا وعدديّا لافتا للانتباه أمّن خدمات واضحة في مجال الإغاثة ومساعدة المهجّرين والنّازحين وذوي الصعوبات المعيشيّة الذين يصل تعدادهم إلى عشرات الآلاف وتوفير الخدمات الأساسيّة بالنسبة إليهم، ولكن دون أن تُنتج هذه «الدّيمغرافيا الجمعيّاتية» الجديدة استقرارا نوعيّا في الواقع المعيشي للّيبيين ودون القدرة على مواجهة المليشيات المتعدّدة. وبناء على هذا، بمجرّد حصول نوع من الاستقرار النّسبي في مستهلّ 2013 حصل استرخاء أي انصراف اللّيبيين إلى مشاريعهم ومشاغلهم ومناشطهم. ولعلّ هذا ما يُشجّع العمل على النّظر في كيفيّة إعادة بناء نشاط الجمعيّات من خلال تصوّر شبكة متكاملة الأبعاد

والزّوايا حول كيفيّة تفعيل المجتمع المدني:

التوصيات:

- تسهيل الحصول على مقرات للعمل ذلك أنّ اغلب الجمعيّات موجود الآن في مقرات مؤقتة، عن طريق تخفيض المردود المادي للكراء وتسهيل الحصول على مقرات مجانية أو إجراءات التملّك أو الإيجار من الدولة.
- ضرورة النّظر في كيفيّة التغلّب على صعوبة التمويل المادي وحتى لا تقع هذه المؤسسات عرضة للتدخل الخارجي مع إمكانية حصول هذه المؤسسات على قروض ميسّرة بصفتها الاعتبارية وتكون قصيرة المدة.
- تفاديا لعدم وضوح الأهداف والتشتت في نشاطات هذه المؤسسات ولضمان الفاعلية، يشترط في قبول تسجيل المؤسّسة تحديد الأهداف ورسم خطة عمل قصير ومتوسّطة المدى.
- لضمان التّواصل بين هذه المؤسّسات والدولة في جميع النشاطات، ولفتح قنوات اتصال بين الحكومة وهذه الجمعيّات باعتبارها المرآة التي من خلالها تطلع الحكومة على مطالب الشعب بكل فئاته، فيتوجّب تنظيم مؤتمر سنوي يحضره مندوب الهيئة الحكومية ومندوبون عن هذه المؤسّسات لتنسيق الجهود والاطلاع على النشاطات والقرارات الحكومية وذلك من أجل ضمان استكمال عملية التنمية.
- تحتاج هذه الجمعيّات الاتصال بالخارج لتطوير رؤيتها وأعمالها، ولكن على أن يتمّ ذلك ضمن ضوابط محدّدة في مجال العمل أو استقبال المؤسّسات الداعية أو المبشرة بالمسيحية أو مشبوهة النشاط مثلاً.
- وانطلاقا من هدف المحافظة على المؤسّسات وتحفيزها، يتمّ رصد جائزة حكومية سنوية لمؤسسة كان لنشاطها دورا كبيرا في معالجة مسألة معينة أو مؤسّسه عملت في نشاطها على تسجيل سابقة معينة في العمل الخيري أو التطوّعي أو التي قدّمت دعما للدولة أو المساعدة في نشاط حكومي معين ويرصد لهذه الجائزة مبلغ 50,000 دينار ليبي تعطى للمؤسسة.
- وكذلك من أجل تحفيز هذه المؤسسات والنهوض بها يتم تركيز إعلامي حكومي عليها

لدعمها وتشجيعها. ومن أجل زيادة في الدعم المعنوي يمكن أن يمنح لهذه المؤسسات كرسي مراقب في البرلمان مثلا ولا تعطى هذه الصفة إلا لمن تثبت جدارتها وكانت تتمتّع بمساهمة جليّة في مجال عملها.

- ضرورة وجود إلى جانب خطاب إعلامي مُحفّز خطاب ديني مواكب يعمل على دعم هذه الجمعيات ونشاطاتها ويشجّع على الحياة الجمعيّاتية.
- لابدّ من توافر آليّة معينة للمراقبة على أداء هذه المؤسّسات حتى نمنع دخول المؤسسات غير المرغوب فيها شرط أن لا تنتقص هذه الآلية من استقلاليه هذه المؤسسات أو حريتها في العمل.
- ضرورة أن يتمّ كل ذلك مع تقنين حرية هذه المؤسّسات واستقلاليتها في الدستور.
- بما أن القادة يرجع إليهم نجاح أو فشل أي مؤسسة، يتم عمل برامج تدريبية للقادة من قبل المؤسسات الوزارية ويتم إشراك قادة مؤسّسات المجتمع المدني في هذه التدريبات مجاناً. فكل وزارة تعلن عن هذه التدريبات للمؤسّسات العاملة في نفس نشاطها، وذلك من اجل تأهيل هذه المؤسّسات للعمل بفاعلية. فأحيانا تعجز هذه المؤسسات عن إقامة هذه التدريبات والاستفادة من الخبراء الدوليين لتكلفة هذه الأنشطة الباهظة.
- يتمّ إشراك هذه المؤسّسات في الخطط الوطنية للوزارات الحكومية وذلك لأمرين: الأول تدريب هذه المؤسّسات على روح المبادرة والقيادة، الثاني: الوصول إلى أكبر قدر ممكن من الفئات المستهدفة من الخطط الوطنية ذلك أن هذه المؤسّسات قد تصل إلى فئات قد لا تصلها الوزارة.
- العمل على خلق مراكز وهياكل متخصّصة تعدّ القيادات الجمعيّاتيّة المؤهّلة والمدرّبة وتوفّر كفاءات بشريّة ميدانية تُشرف على حظوظ الجمعيّات وتعمل على إنجاح مناشطها وتنفيذ برامجها بكلّ نجاعة.
- العمل على خلق الفرص المتعدّدة لكي يطّلع المناضلون الجمعيّاتيون على تجارب ناجحة في بلدان الجوار (تونس ومصر والجزائر والمغرب الأقصى) إضافة إلى البلدان

الأوروبيّة.

- العمل على تنظيم مسألة التمويل الخارجي للجمعيّات في ليبيا، وذلك من خلال فتح سبل التّمويل من قبل جمعيّات وهياكل دوليّة تهتمّ بتمويل الجمعيّات وتتمتّع بالموضوعيّة والمصداقيّة المطلوبتين. ويكون ذلك بإنتاج مُدوّنة قانونيّة متطوّرة تُنظّم، بنجاعة، الحياة الجمعياتيّة النّاشئة في ليبيا بعد فيفري 2011 عامّة ومسألة التّمويل خاصّة.

عناصـر بيبليوغرافيّة

عناصر بيبليوغرافيّة

- محمد زاهي المغيربي، المجتمع المدني والتحوّل الديمقراطي في ليبيا، دار أمين للنشر، القاهرة، 1995.
- المنصف ونّاس، السّلطة والمجتمع والجمعيّات في ليبيا، جمعيّة ألتلار، دار الوفاء، تونس، 2000.
- محمّد سالم دراه، "الأطر الاجتماعية والسياسية والقانونيّة لمؤسّسات المجتمع المدني في ليبيا"، مجلّة عراجين، عدد 2، يونيو 2004.
- يوسف الشريف، "قراءة في قانون ظالم"، القانون رقم 19، مجلّة عراجين، عدد 2، 2004.
- Abeir Imneina, Les formes d'interaction entre le régime politique libyen et les organisations professionnelles. Thèse de Doctorat, Lyon, 2008.